الاطار النظري

المقدمة:

في بدايات العام الحالي وعلى حين غرة وجد العالم نفسه أمام عدو مجهول يخترق الحدود بين الدول بسرعة البرق، عدو لا تلزمه معارك تقليدية ليفتك بضحاياه، بل تكفيه مصافحة بالأيدي أو مجرد لمسه لينتشر ويحقق ما يريد من قتل ضحاياه بدقة عالية تفوق دقة الأسلحة الذكية، عدو يجيد التخفي فهو لا يؤمن مكره، النجاة منه في العزلة الطوعية والأخذ بأسباب الوقاية.

إنه فيروس "كورونا" المسبب لمرض كوفيد–19، الذي أدخل الكرة الأرضية بأزمة حقيقية غير مسبوقة في اتساعها وفي تداعياتها، مما اضطرت معه منظمة الصحه العالمية بعد تقيمها للوضع أن تعلن بتاريخ 2020/3/11 على لسان مديرها العام نيدروسي ادهانوم غيبريسوس ان: "تفشي فيروس "كورونا" المستجد قد وصل إلى مستويات الجائحة العالمية، أمام هذا الواقع ما كان أمام دول العالم إلا سرعة الاستجابة والتحرك من خلال إتخاذ سلسلة من القرارات والتدابير الصارمة غير التقليدية تهدف إلى إعطاء الأولوية لحق الجميع في الصحة ورعاية الأشخاص الأكثر عرضة للخطر، والوصول إلى أكبر درجة من السلامة العامة والأمن الغذائي.

وقد وصل الأمر إلى إعلان الحظر الكامل في بعض الدول، وإعلان التعبئة العامة ومنع التجمعات في بعضها الآخر وذلك تبعاً لواقعها وظروفها ومدى إنتشار المرض وتأثيره على كافة مناحي الحياة إزاء هذه المشهدية المريرة والخطيرة في آن واحد، صار الحديث شائعاً عن "العالم ما قبل كورونا وما بعده"، هذا الوباء الذي إعتبره الكثيرون إيذاناً بنهاية عصر وبداية عصر جديد.

وقد شرعت بحق أبواب التساؤلات حول المتغيرات التي ستطال النظام العالمي ما بعد إنتهاء الأزمة، ولا سيما بعد أن أقفلت الدول على نفسها، وتزعزعت الثقة بالإتحادات السياسية وصار التفكير جدياً بإخلاء

المهاجرين وإعادة توطنهم في بلدانهم الأصلية كما تجدد الحديث عن مدى مساهمة أو تقصير السلطات المحلية، منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية في التعاطي مع الأزمة الإنسانية الصحية منها والإقتصادية والإجتماعية وطرحت الأسئلة حول الضوابط المستقبلية للعولمة ودور وسائل التواصل والتكنولوجيا الحديثة في صنع الأزمات والحلول وحول تداعيات إهتزاز الإمبراطوريات المالية وسوء تطبيق مبادئ الإقتصاد الحر.

ولعل التساؤل الأكثر أهمية في هذا المقام يكمن في إسكتشاف دور جائحة كورونا في تحديد طبيعة وأيديولوجية العلاقات الدولية لأن العلاقات الدولية ما بعد جائحة "كورونا" لن تبنى الا وفق تصورات (إقتصادية) بحتة، ووفق إستراتيجية المصالح والأمن القومي، ليكون هذا المدخل في بناء العلاقات الدولية بعيداً كل البعد عما عرف عنه خلال الحقبة الماضية بكونه قد تم بناءه وفق (أيديولوجية سياسية للرأسمالية) و(المصالح الرأسمالية) بما أصدرته من مفاهيم (العولمة) و(الليبرالية) و(النيوليبرالية) التى أخفقت في إنقاذ العالم حين تعرض لجائحة كورونا.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة في محاولة الوقوف على الآثار والانعكاسات الناتجة عن جائحة كورونا (كوفيد-19) على التعاون الدولي بوصفة أحد أنماط العلاقات الدولية، من خلال رصد أنماط ومظاهر التعاون الدولي أثناء مرحلة الجائحة منذ بدايتها، وكذلك تسليط الضوء على المعوقات والعراقيل التى طالت التعاون الدولي في ظل الجائحة، فضلاً عن عرض متطلبات التعاون الدولي ضد الجائحة.

مشكلة الدراسة:

تتجلى إشكالية هذه الدراسة في بيان ما أثر جائحة كورونا في تغيير أيديولوجيات علاقات الدول ببعضها وما هي إنعكاسات هذه الأزمة على علاقات الدول ببعضها وعلاقاتها بالمؤسسات الدولية التى تنتمي إليها.

تساؤلات الدراسة:

1. ما المقصود بجائحة دولية؟
2. كيف يتصدى المجتمع الدولي للاحداث غير التقليدية؟
3. ما ضمانات التعاون الدولي للتصدي للاوبئة الدولية؟
4. ما الثوابت القانونية التي تحدد مسؤولية الدول اتجاه التكيف مع جائحة كورونا؟
5. ما دور المنظمات الدولية في ظل جائحة كورونا؟
6. ما التصورات المستقبلية للعلاقات الدولية خلال وبعد ازمة كورونا؟

أهداف الدراسة:

في ضوء ما سبق، تهدف الدراسة إلى الوقوف على:

1- تحديد ماهية جائحة كورونا وفقاً للمواثق الدولية.

2- السعي إلى إبراز جهود المجتمع الدولي للتصدي للأحداث غير التقليدية.

3- الوقوف على ضمانات التعاون الدولي للتصدي لجائحة كورونا.

4- تقيم عمل المنظمات الدولية في ظل جائحة كورونا بصفة عامة ومنظمة الصحة العالمية بصفة خاصة.

5- محاولة استكشاف التأثيرات المحتملة لجائحة كورونا على العلاقات الدولية خلال وبعد أزمة كورونا.

6- إستكشاف أثر التداعيات المصاحبة لجائحة كورونا وانعكاساتها على تقويض أهداف التنمية المستدامة.

منهج الدراسة:

أوجبت الغاية المنشودة من هذا البحث إعتماد المنهجين الوصفي التحليلي، لتقديم دراسة تحليلية تقييمية من جهة أولى يتعرف الباحث من خلالها على المناحي التقليدية في تصدي الفكر القانوني للحالات والظروف "غير الإعتيادية" أو غير المألوفة على الصعيد الدولي لتحديد التكيف القانوني لجائحة كورونا ومن جهة أخرى تحليل أيديولوجية العلاقات الدوليه للتعرف على أثر جائحة كورونا على تغيير تلك الأيديولوجية لتحديد تصور التطورات المستقبليه لطبيعة هذه العلاقات سواء على مستوى علاقات الدول بالمنظمات الدولية أو مستوى علاقات الدول بعضها ببعض وأثر تلك الجائحة على الإتحادات الدولية.

الدراسات السابقة:

الدراسة الاولى[1]: بول ويلكينسون، العلاقات الدولية.

تكلمت الدراسة عن ابرز المشكلات والتحديات التي تواجه العلاقات الدولية.

الدراسة الثانية[2]:**GS Prentzas**, ***The World Health Organization (Global Organizations)***.

تكلمت الدراسة عن عن آخر التطورات في المرض والرعاية الصحية.

---

[1] بول ويلكينسون، العلاقات الدولية، ترجمة لبنى عماد تركي، ط1، هنداوي للنشر، القاهرة، 2013.

[2] GS Prentzas, *The World Health Organization (Global Organizations)*, Chelsea House Publications, 1st Edition، 2009.

الدراسة الثالثة[3]: **Marcos Cueto, Theodore M. Brown, Elizabeth Fee,** ***The World Health Organization: A History (Global Health Histories)***.

تكلمت الدراسة عن تاريخ منظمة الصحة العالمية، وانجازاتها الرئيسية، مدى نجاح المنظمة في متابعة اهدافها في كل مكان لتحقيق أعلى مستوى ممكن من الصحة، مع تسليط الضوء على التوترات الداخلية للمنظمة.

[3] Marcos Cueto, Theodore M. Brown, Elizabeth Fee, *The World Health Organization: A History (Global Health Histories)*, Cambridge University Press, 1st Edition, 2019.

المبحث التمهيدي: ماهية جائحة كورونا

تمهيد وتقسيم:

لقد بات من اللزوم المنطقي تحديد ماهية جائحة كورونا وذلك في ضوء قواعد القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وذلك لإسباغ التكيف القانوني السليم لحالة الطوارئ العالمية الملازمة لتلك الأزمة، والمعلن عنها من قبل منظمة الصحة العالمية، وذلك من خلال مقاربتها ببعض المصطلحات القانونية الدولية التقليدية، إذ يذهب هذا التحديد بدورة على تحديد المسؤولية الدولية في ظل تلك الجائحة وذلك من خلال تقسيم هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مفهوم الجائحة في ضوء القانون.

المطلب الثاني: الجوائح العالمية في العصر الحديث.

المطلب الأول: مفهوم الجائحة في ضوء القانون

صار واضحاً أن حالة الطوارئ العالمية الملازمة لجائحة كورونا، انسحبت بدورها إلى تحديد المسؤولية الدولية، فقد سادت حالة من الإرباك الشديد بشأن مسألتين محوريتين فائقتي الدقة، بالنظر لإرتداداتهما الحتمية على تأسيس وتحصيل الحقوق المشروعة المرتبطة بالعلاقات الدولية ونعني بذلك تكيف حالة الطوارئ العالمي الملازمة لجائحة كورونا، وتحديد مدلولها القانوني وفق المبادئ المستقر عليها في القانون الدولي والقانون الإنساني ما ينبئ برأينا عن أزمة دولية شديدة الحساسيه بدأت تلوح بوادرها في الأفق، وتكاد توازي بخطورتها الازمة الصحيحة الكورونية بالنظر لما سيترتب عليها حال عدم تداركها ومقاربتها بموضوعيه وتجرد من إطاحة حتميه بالمسلمات الحقوقية الدولية الموروثة في مجال القانوني العام والإنساني.

وورود الإرباك المولد للأزمة أعلاه يمكن في عامل أساس وهو محاولة إسقاط بعض المفاهيم والمصطلحات القانونية التقليدية كالأزمه والظروف الطارئة والكوارث الطبيعية التي تنتج عن مسببات مناخية زلزالية او طبيعية اخرى والانسانية كالتي تنتج عن فعل أو حادث يرتبط بتصرفات الإنسان وغيرها من المصطلحات التقليدية الواردة في قواعد القانون الدولي او القانون الدولة الإنساني لتحديد اي من قواعد القانون الدولي التي يجوز تطبيقها على تلك الازمة الكورونية.

والحقيقة انه امام هذا الفيروس السريع الإنتشار على مستوى العالم أثير التساؤل على مستوى القانون الدولي، هل نحن أمام مجرد كارثة[4] بالمفهوم المتعارف عليه في قواعد القانون الدولي او القانون الإنساني ام أننا أمام حالة أخرى قد لا تتفق حتى المواثيق الدولية على تعريفها؟

وورد تعريف مصطلح "الكارثة" من خلال منهجيتين مختلفتين في القانون الدولي وتستند المنهجية الأولى إلى نهج محدد لا يركز على تعريف نظري للمصطلح وانما يستوعبه بوصفه نوعاً محدداً من الاحداث يستدعي مقابله عاجلة في حد ذاته، مثل اتفاقية عام 1986 بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي[5] التي تتفادي أن تضع تعريف لمصطلح "الكارثة" لكنها تحدد نوع التعاون الذي ينبغي ان ينشأ من الأطراف المتعاقدة في حالة وقوع الحادث وهي أحداث تعتبر كوارث في حد ذاتها.

اما المنهجية الثانية فتقوم على وضع تعريف أوسع للكارثة لا يقتصر على نوع واحد من الاحداث وانما يضع قواعد او مبادئ توجيهية يمكن تطبيقها بصورة مجدية على جميع انواع الكوارث، وتحقيقاً لهذا الغرض تعرف اتفاقية تامبيرى لعام 1998 المتعلقه بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من

[4] United nations treaty series, vol 1457, no 24643.

الكوارث ولعمليات الإغاثة[6] في المواد (1-6) الكارثة بأنها: "حدوث خلل خطير في سير شؤون مجتمع ما على نحو يشكل تهديداً هاماً وواسع النطاق لحياة البشر أو صحتهم أو ممتلكاتهم او للبيئة سواء كان ذلك الخلل ناجماً عن حادث او عن طبيعة او عن نشاط بشري وسواء حدث بصورة مفاجئة او وقع نتيجة لعمليات معقدة طويلة الأجل".

وقد استخدم الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الاحمر والهلال الاحمر نفس التعريف في مبادئه التوجيهية لكن مع استثناء النزاعات المسلحة[7] كما ورد تعريف الكارثة "المتفق عليه بشأن المصطلحات الأساسيه المتصله بإدارة الكوارث"، الصادر عن ادارة الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة في عام 1992[8] والذي يعرف الكارثة بأنها: "حدوث خلل خطير في سير شؤون مجتمع ما، مما يسبب خسائر بشرية او مادية او بيئية واسعة النطاق تفوق قدرة المجتمع المتضرر على مواجهتها بالاعتماد على موارده الخاصه وكذا ما تصنف الكوارث حسب الأسباب الكامنة وراء وقوعها (الطبيعية او من صنع الإنسان).

كما ورد تعريف الكارثة في "مدونة السلوك لحركة الصليب الاحمر والهلال الاحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الاغاثة من الكوارث بأنها: "حدث فاجع تنجم عنه خسارة في الأرواح ومعاناة وكرب إنسانيان كبيران، وضرر مادي واسع النطاق"[9].

---

[7] انظر المواد (1-2) من المبادئ التوجيهية، متاح على الرابط التالي: www.ifrc.org/whatdisasters/idrl/advocacy/guidelines

[8] الاتفاقية الطارئة المتعلقة بالمساعدة في مجال الدفاع المدني، United nations , trealyseries.vol 2172, no38131

[9] الوثيقة 95/11-c/2/1، المؤتمر الدولي السادس والعشرون للصليب الاحمر والهلال الاحمر، جنيف، 3-7 ديسمبر 1995.

كما ورد تعريف "الكارثة" ضمن إستراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث بأنها: "إضطراب خطير في سير شؤون جماعة او مجتمع يتسبب في خسائر بشرية أو مادية أو إقتصادية أو بيئية واسعة النطاق تتجاوز قدرة الجماعة المتضرره او المجتمع المتضرر على التحمل باستخدام مواردها الخاصة فقط"[10].

فمع هذا الواقع المرضي الصعب الذي نعيشه بسبب جائحة الكورونا نعيش واقعاً أصعب في المجال القانوني لناحية أزمة المصطلحات المرتبطة سبباً ونتيجة بإرباك التعامل مع الأزمات وهنا برز دور التشريعات الدولية ذات الصلة بالمحن والأزمات والكوارث[11] أما من ناحية تعريف وتحديد المصطلحات وتمييزها بتداعياتها القانونية او من ناحية اعتماد المعايير الدولية فيما يخص تدابير الضبط والاجراءات الاحترازية والوقائية المتخذة لمواجهة تلك الجائحة الكورونية وتلك المرتبطة بعمليات الإغاثة والإستشفاء وحماية الأشخاص المتأثرين والمحافظه على الحقوق والحريات الأساسيه دون إصدار حق الدولة بإتخاذ الإجراءات الضرورية والكافية لحماية المجتمعات المنكوبة والمتأثرة بالأزمة، وهنا يسلط الضوء على مفهوم الأزمة التى سببتها" حالة الطوارئ الصحية" بسبب جائحة كورونا.

ويقصد بطارئة صحية عمومية تسبب قلقاً دولياً ذلك الحادث الإستثنائي الذي يحدد بموجب نصوص اللوائح الصحية على ان يشكل خطر محتملاً يحدق بالصحة العمومية في الدول الأخرى وذلك بسبب إنتشار المرض دولياً، وقد يقتضي إستجابة دولية منسقة[12].

---

[10] استراتيجية الأمم المتحدة للحد من الكوارث، 2009، متاح على الرابط التالي: www.unisdr.org/eng/library/unisdr-terminology

[11] مصعب حبيب مرحوم الهامشي، دور القوانين والتشريعات الدولية والمحلية في مواجهة الأزمات والكوارث، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد18/1، السودان، 20/7.

[12] انظر المادة (1) من اللوائح الصحية الدولية لعام 2005.

وفقاً للمادة 12 فقرة (1) من اللوائح الصحية الدولية "يتولى المدير العام، بالإستناد إلى المعلومات الوارده ولا سيما المعلومات الواردة من الدولة الطرف التي يقع في أراضيها الحدث، تحديد ما إذا كان حدث ما يشكل أو لا يشكل طارئة صحية تثير قلقاً دولياً، وفقاً للمعايير والإجراءات المنصوص عليها في هذه اللوائح[13] فتحديد الوصف القانوني السليم لتلك الجائحة الكورونية يحدد الحقوق والإلتزامات مختلف الجهات الفاعلة المعنية بالتصدي لتلك الحالة الطارئة الصحية، علماً بأن اصبح مصطلحي "كارثة" أو "أزمة إنسانية" على الجائحة الكورونية بحسن أو سوء نية دون الإشاره إلى أسبابها قد تتيح للدول والجهات الفاعلة الأخرى فرصة تفادي الإلتزامات المحدده المرتبة على الوصف الدقيق لوضع معين.

والواقع أن أزمة كورونا كانت سبباً في إكتشاف بعض أوجه القصور في الصكوك الدولية التي تتضمن أحكاماً غير متناسقه على الأقل في المصطلحات فيما يخص تعريف مناحي الأزمات والكوارث ذات الطابع الدولي وطرق التعامل معها، ويتضح ذلك من إجراءات المكافحة المتباينة التي اتبعتها دول العالم في مجابهة وباء فيروس كورونا والتي كشفت للرأي العام الدولي والإقليمي ملاحظات عديده تتعلق بمستوى وفائها بالتعاون الدولي فيما يتصل بالقضايا والتحديات المرتبطه بتأمين حق الرعاية الصحية مع المحافظة على كرامة الأفراد دون تمييز، وهو ما يدفع لطرح تساؤلات حول جدية الدول في الوفاء بإلتزاماتها بتنفيذ وإحترام

[13] ولتقرير ما إذا كان الحدث يشكل أو لا يشكل طارئة صحية عمومية تثير قلقاً دولياً يراعي المدير العام للمنظمة ما يلي: أ- المعلومات المقدمة من الدولة الطرف ب- المبادئ التوجيهيه لإتخاذ القرارات الواردة في المزنق 2 مع هذه اللوائح ج- مشورة لجنة الطوارئ د- المبادئ العملية وكذلك ما هو متاح من البيانات العلميه وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة هـ- تقييم المخاطر المحدثة بصحة الإنسان والمخاطر المحتملة لإنتشار المرض على النطاق الدولي ومخاطر التدخل في حركة المرور الدولي، وذلك وفقاً لنص المادة (12) فقره (4) من اللوائح الصحية الدولية لعام 2003، متاح على الرابط التالي: https://www.who.intar

وحماية الحق في الصحة المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية الذي إعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام1966.[14]

فوفق المادة (12) من العهد الدولي المذكور أقرت الدول الأطراف بواجب العمل على الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها مع مراعاة ان تكون هناك استعدادات جيدة لتأمين الخدمة والعناية الطبية للجميع في حالة المرض بما في ذلك الإهتمام بتحسين جميع جوانب صحة البيئة المحيطة.

فقد كشف وصول درجة إنتشار المرض إلى مرحلة وباء عالمي، مفارقات غير متصوره حول مدى إستعداد الأنظمة الصحية خاصة في الدول المتقدمه التى كان نصيبها من الإصابات أكبر مقارنة مع نظيراتها من الدول النامية وهو ما يشكك في جدية تلك الدول في الوفاء بإلتزاماتها بتنفيذ وإحترام وحماية الحق في الصحة.

المطلب الثاني: الجوائح العالمية في العصر الحديث

ارتبطت مناعة الأشخاص من الفيروسات بتعرضهم السابق للفيروس، إما عن طريق التعرض للعدوى أو عن طريق اخذ لقاح لذلك الفيروس، في أي من الحالتين، الجهاز المناعي "يتذكر" الفيروس وينتج أجسامًا مضادة خاصة بالفيروس، والتي تتعامل معه عند دخوله مرة أخرى إلى الجسم، ولكن فيروسات الإنفلونزا يمكن أن تتحول أو تتغير بسرعة، لإنتاج فصيلة جديدة، وتعرف تلك العملية الزيحان المستضدي، محتملا أن

[14]المختار العبادي، الحجر الصحي للمصابين بأمراض معدية في سياق مكافحة جائحة كورونا، الإطار القانوني – الإستراتيجيه الوطنيه لمكافحة الوباء – علاقة التدابير المتخذه بحقوق الإنسان، مؤلف جماعي بعنوان الدوله والقانون في زمن جائحة كورونا، سلسلة إحياء علوم القانون، الرباط، عدد مايو 2020، ص40.

الناس الذين سبق تعرضهم لفصيلة ذات صلة بذلك الفيروس سيتمتعون ببعض المناعة المسبقة تجاهه في صورة أجسام مضادة، ويكون المرض الناتج بسيطًا، احيانا، يؤدي حدوث تحول كبير في أحد الفيروسات إلى إنتاج فصيلة مختلفة عن سابقاتها، بحيث يكون لدى البشر مناعة محدودة أو لا مناعة مسبقة. تعرف تلك العملية بالزيحان المستضدي، ويمكنها أن تؤدي إلى عدوى خطيرة، واسعة الانتشار[15].

وذلك من خلال تقسيم هذا المطلب الى فرعين هما :

الفرع الأول: التطور التاريخي لفصائل كوفيد-19

1- الإنفلونزا الإسبانية، 1918-1919 لم يجنِ وباء آخر ما جناه وباء الإنفلونزا الإسبانية من وفيات في 1918-1919 عالميا، توفي قرابة 40 مليون شخص، بينما كان هذا المرض الوبيل يجوس المدينة تلو الأخرى (بلغت بعض تقديرات إجمالي الوفيات قرابة 70 مليونًا)، وكثرت القصص عن أشخاص توفوا خلال ساعات من بداية شعورهم بالإعياء، وكان معدل الوفيات في أقصاه بين البالغين الذين تقل أعمارهم عن خمسين عامًا، والذين كانوا، لسبب غير معروف، عُرضة بصفة خاصة للمرض الخطير الناتج عن تلك الفصيلة من الإنفلونزا.

ففي ربيع 1918، أورد المسؤولون تقارير بخصوص أعداد كبيرة من الحالات من أوروبا، رغم أن تلك الإنفلونزا لم تبد اكثر خطورة من النمط المعتاد، إلا أنه، في أواخر الصيف، صار الفيروس أكثر فتكًا، وبعد فترة وجيزة، اكتسحت موجات العدوى المدن، والبلدان، والقارات، لتغمر المستشفيات والأطقم الطبية.

---

[15] جمعية فيلايالفيا للاطباء، مقال بعنوان تاريخ التطعيمات، تاريخ الزيارة: 2021/4/10، https://www.historyofvaccines.org/arabic/node/656?fbclid=IwAR3ge5hALPTUWyeppJ89B2R2MFB4p41Bq4e_xBh6dZoPUUIyB6pEEV_xUvQ

جاء اسم الإنفلونزا الإسبانية من الآثار المدمرة للإنفلونزا في إسبانيا في خريف 1918، ولم يكن للإنفلونزا في 1918 علاج أو لقاح فعال، فإن أغلب الخبراء حينذاك ظنوا أن الإنفلونزا تسببها بكتيريا وليس فيروس، وعلى الرغم من وجود لقاحات للعديد من الأمراض الأخرى، وإعداد بضع لقاحات أخرى للإنفلونزا معدومة الجدوى ومحتملة المضرة، لم يكن هناك لقاح فعال للإنفلونزا لعقود، كما لم تكن هناك مضادات حيوية لعلاج العدوى البكتيرية الوبيلة التي ظهرت إثر موجة الإنفلونزا.

شهدت أواخر ربيع 1919 نهاية الإنفلونزا الإسبانية، حيث انساق الفيروس إلى صورة معدومة الأذى نسبيًا خلال عشرينيات القرن العشرين واستمر انتشاره لعدة عقود، واستطاع العلماء منذ ذلك الحين تصنيف الفيروس المسؤول عن وباء 1918–1919 كفيروس الإنفلونزا من الفصيلة إتش1 إن1.

2- الإنفلونزا الآسيوية، 1957–1958 ظلت الإنفلونزا حدثًا سنويًا بعد وباء 1918، ولكن لم يبرز نوع وبيل جديد من الإنفلونزا قبل أوائل 1957، في فبراير من ذلك العام، بدأت تظهر أدلة بخصوص موجة خطيرة من الإنفلونزا تشق طريقها عبر الصين.

لاحظ موريس هيلمان، اختصاصي الأحياء الدقيقة في مركز والتر ريد الطبي العسكري بالولايات المتحدة، تقارير جديدة بخصوص الإنفلونزا في آسيا، فدفعه عدد الحالات إلى الاعتقاد بأن نوعًا جديدًا من الإنفلونزا كان في طريقة للظهور وأن وباءً على وشك الحدوث.

حصل هيلمان وفريقه على عينة من الفيروس من أحد الجنود الأمريكيين، ثم اثبتوا سريعاً أن أغلب الناس كانوا يفتقرون إلى وقاية الأجسام المضادة لفيروس الإنفلونزا الجديد؛ والذي كان من النوع إتش2 إن2 (2H2N).

أبدى فقط بعض الأشخاص الأكبر سنًا ممن نجوا من وباء الإنفلونزا في 1889–1890 استجابة للأجسام المضادة تجاه الفيروس الجديد، وتعجل هيلمان في إنتاج اللقاح عن طريق إرسال عينات من الفيروس إلى المصنّعين وحثهم على تطوير فيروس خلال أربعة أشهر.

3- إنفلونزا هونج كونج، 1968–1969 كما حدث في الوباء الذي سبقه بعشر سنوات، فقد برزت أولى العلامات فصيلة جديدة للإنفلونزا (أ) في آسيا، جاب الفيروس إتش3 إن2 العالم في 1968–1969. وبلغت نسبة الوفيات قرابة 1–4 مليون حالة نتيجة هذا الوباء، وجد لقاح ولكن لم يجر إنتاجه مبكرًا بما يكفي لتوفير الوقاية الملحوظة، يظن بعض العلماء أن وجود تشابه مع الإنفلونزا الآسيوية في 1957–1958 قد يكون السبب وراء وقاية البشر من مرض أكثر خطورة (مثل فيروس الإنفلونزا الآسيوية، فقد كانت إنفلونزا هونج كونج تضم المكونإتش3 إن2).

4- تهديد إنفلونزا الطيور، 1997- حتى الآن خطر الانفلونزا البالغ الذي برز بعد ذلك جاء ايضا من آسيا، حيث أُصيبت الطيور بعدوى إنفلونزا الطيور (إتش5 إن1 (1H5N) وانتشرت بعد ذلك إلى البشر، أُصيب العديد من البشر بالمرض وتوفوا نتيجة للفيروس كانت التفشيات شديدة بصفة خاصة في 2003–2004، عندما نفقت عشرات الملايين من الدواجن والطيور المائية نتيجة للإنفلونزا، لم ينتشر الفيروس على أية حال من شخص لآخر، ولكن اقتصر على الانتشار بين الطيور فقط ثم إلى البشر؛ ونتيجة لعدم انتقال العدوى من شخص لآخر فقد أدى ذلك إلى تقييد انتشار المرض بعد التدمير الواسع النطاق لأسراب الدواجن زال التهديد، لا يزال خطر إنفلونزا الطيور موجودًا على أية حال، اذ يمكن ان تنشأ فصيلة أخرى مميتة يكون باستطاعتها الانتشار من شخص لآخر وتسبب وباءً.

5- إتش1 إن1 الجديدة، 2009 ظهرت أحدث إنفلونزا وبائية في المكسيك في منتصف مارس 2009، بدت تلك الإنفلونزا مزعجة بصفة خاصة في بدايتها، نظرًا لأن معدلات الوفاة في المكسيك بدت مرتفعة بصورة غير معتادة، وظهرت بعد فترة قصيرة حالات في الولايات المتحدة الأمريكية واستمر انتشار المرض، تعرّف العلماء على ان الفيروس من فصيلة إتش1إن1 من الإنفلونزا (أ)، ويرجح أن يكون مصدره الخنازير.

قدمت منظمة الصحة العالمية إرشادًا عالميًا بخصوص التهديد الناشئ، وبدأت الحكومات الوطنية والمحلية في وضع خطط لمكافحة الإنفلونزا الوبائية بالرغم من الانتشار السريع للوباء؛ فإن المرض الناتج لم يظهر بنفس الشدة التي أشارت إليها التقارير المكسيكية المبكرة، ومع ذلك كان اثر المرض بين الأطفال والشباب البالغين اقوى مقارنة بما تسببه الإنفلونزا الموسمية، عادةً، تحدث نحو 90% من الوفيات المتعلقة بالإنفلونزا الموسمية في الأشخاص الذين تفوق أعمارهم 65 عامًا، بينما بلغت حالات الوفاة 87% نتيجة الإصابة بأحد الأمراض المتعلقة بفصيلة إتش1إن1 في أشخاص تقل أعمارهم عن 65 عامًا.

التفسير الممكن وراء هذا هو أنه يبدو ان العديد من الأشخاص المولودين قبل 1950 كانوا يتمتعون ببعض المناعة المسبقة تجاه الفيروس، وقد يرجع ذلك إلى أن أنواع الفيروس المتعلقة بوباء الإنفلونزا إتش1إن1 في 1918 كانت لا تزال منتشرة في وقت سابق من القرن العشرين.

بالرغم من أن منظمة الصحة العالمية أوردت تقارير بخصوص حوالي 18,000 حالة وفاة مؤكدة مخبريًا نتيجة للإصابة بفيروس إتش1إن1 خلال هذا الوباء، فإن أحد النماذج يشير الى أن الوفيات الفعلية المتعلقة قد تكون أعلى بعشرة أضعاف.

بدأت جهود مكثفة لإنتاج لقاح للفصيلة الجديدة إتش1 إن1 بعد فترة وجيزة من تعرف العلماء على الفيروس، وثبت أن الفيروس ينمو ببطء خلال عملية التصنيع، الذي يرتكز على إنماء الفيروس في بيض الدجاج.

الفرع الثاني: كوفيد-19 الجائحة الحالية

الاعتلال الوبائي المنتشر في أرجاء العالم منذ أواخر 2019 هو مرض فيروس كورونا 2019 المعروف بكوفيد-19 ويحمل إسماً علمياً مزدوجاً بالعربية: المتلازمة التنفسية الحادة والوخيمة التي يتسبب فيها الفيروس الثاني[16]، ويعد هذا المرض إستمراراً سابق تسبب فيه النوع الأول من الفيروس التاجي الذى أصاب نحو ثمانية آلاف شخص في أسيا الشرقية في 2002 – 2003 ولم ينتشر على نطاق واسع، وثلثه متلازمة الشرق الأوسط التنفسية التي انتشرت عام 2102 وسرعان ما انطفأت جذورها يجدر بالباحث التذكير أن الأبحاث الوبائية التي أطلقت بفعل تدفق المرضين الأخيرين لم تكلل بإكتشاف لقاح مضاد[17] وينتمى العامل المسبب لمرض المتلازمة التنفسية الحادة بأنواعه الثلاثة إلى فئة الفيروسات ويجد لفظ فيروس أصله في كلمة لاتينية تعني السم ويختص بدراسة تلك الكائنات المثيرة للحيرة "علم الفيروسات" أحد تخصصات البيولوجيا.

---

[16] تختلف هذه العبارة عن تلك التي اختارها مكتب تنسيق التعريف التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في معجم نشره مؤخراً لمصطلحات مرض فيروس كورونا وهي: "فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة نوع 2"، انظر: dictionary of COVID-19 forms (English – frencharabic) (rebatarab league educational cultural and scientific organization bureau of coordination of arabization 2020), pp.16.52, https://bit.ly/2xfn7fd

[17] محمد ابطوى، "الاوبئة بين تاريخ الطب والتاريخ الثقافي والاجتماعي"، المركز العربي للأبحاث دراسة السياسات، تاريخ الزيارة: 2021/4/11، موقع يوتيوب 2020/5/14.

وبتاريخ 23 يناير 2020 عقد المدير العام لمنظمة الصحه العالميه اجتماعا للجنة الطوارئ المشكلة بموجب اللوائح الصحية لتقييم ما اذا كانت جائحة فيروس كورونا المستجد تشكل طارئة من طوارئ الصحة العالميه التى تثير قلقاً دولياً، ولم يتوصل الأعضاء إلى توافق أراء بهذا الشأن إستناداً للبيانات التى كانت متاحه في تلك المرحلة وطلبوا إعادة إنعقاد اللجنه في غضون 5 أيام بعد تلقي المزيد من المعلومات بناء على هذه الآراء المتباينة أسدت اللجنة المشوره إلى منظمة الصحة العالمية بضرورة إرساء نظام أكثر دقة يتيح مستوى متوسط من الإنذار الذي من شأنه أن يعكس بشكل أفضل شدة الفاشيه وأثرها والتدابير اللازمة لمواجهتها وان يساعد في تحسين التنسيق الدولي[18].

وعقدت لجنة الطوارئ اجتماعها الثاني بعد سبعة أيام من الإجتماع الاول في ضوء الزيادة الكبيره في عدد الحالات المسجلة وإبلاغ بلدان أخرى عن حالات مؤكدة وقد وافقت اللجنة على ان الفاشية تستوفي معايير طارئة الصحة العمومية التي تثير قلقا دولياً.

بداية فيروس كورونا:

تفشى المرض للمرة الاولى في مدينة ووهان الصينيه في أوائل شهر ديسمبر عام 2019 أعلنت منظمة الصحة العالمية رسمياً في 30 يناير تفشى الفيروس يشكل حالة طوارئ صحية عامة[19] تبعث القلق الدولي.

---

[18]عصام باره، جهود منظومة الأمم المتحدة في التصدي لجائحة كوفيد-19، مجلة القانون الدولي للدراسات البحثية، دورية دولية محكمة تصدر عن المركز الديمقراطي العربي، العدد5، نوفمبر 2020، ص19، متاح على الرابط التالي: https://democraticac.de

[19]وقد شهد العالم على مر التاريخ انتشار عديد من الأمراض والأوبئة الفتاكة التي وصفت بسبب مدى انتشارها وصعوبة مكافحتها "جائحة" ونذكر منها، طاعون الموت الاسود عام 1331 طاعون لندن العظيم عام 1965، الانفلونزا الاسبانية عام 1918 وباء الالتهاب الرئوي اللا نمطى الحاد (سارس) عام 2002، انفلونزا الخنازير عام 2009، وباء ايبولا في عام 2014 وقد كان لكل هذه الاوبئه تداعياته على دول العالم التى تعامت معه وفقاً لظروفها الاقتصادية والاجتماعية وربما السياسية،

وأكدت تحول الفاشية إلى جائحة يوم 11 مارس وقد بلغ عدد الإصابات أكثر من 75.5 مليون إصابة بكوفيد-19 في أكثر من 188 دولة ومنطقة حتى تاريخ 18 ديسمبر 2020 وتتضمن اكثر من 1670000 حالة وفاة، وتعتبر الولايات المتحدة اكثر الدول تضررا من الجائحة حيث سجلت اكثر من ربع مجموع عدد الاصابات المؤكدة.

واعترفت منظمة الصحة العالمية بتحول فاشيه كوفيد-19 الى جائحة وذلك بالتزامن مع ابلاغ ايطاليا وايران وكوريا الجنوبية واليابان عن إرتفاع عدد الإصابات ليتجاوز عدد الإصابات الإجمالي خارج الصين نظيره داخل الصين بسرعة.

الامر الذى ترك اثاراً وبصمات واضحة على التعاملات والعلاقة الدولية في مختلف المجلات، انظر محمود المغربي، بلال صنديد، التكييف القانوني للجائحة "الكورونية" على ضوء الثوابت الدستورية، الدولية والمبادئ القانونية المستقرة، مرجع سابق ص35.

الفصل الأول: تداعيات جائحة كورونا على الأمن والسلم الدوليين

تمهيد وتقسيم:

إن أزمة جائحة كورونا ليست مجرد أزمة صحية عالمية بل هي أزمة لها العديد من الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية والقانونية، فمن المرجح أن يكون لهذه الأزمة تأثير عميق وسلبى على جهود التنمية المستدامة بسبب ما إتخذت غالبية الدول من سياسة الإغلاق العام وهو ما قد ينعكس على تباطؤ النمو الإقتصادي العالمي الممتد وهو سوف يؤثر سلباً على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، إذ أن نسبة كبيرة من المواد المخصصة لتحقيق أهداف تلك التنمية سوف تذهب لمواجهة جائحة كورونا كما أنه نتيجة تفشي هذه الوباء حاولت الحكومات مواجهة تداعياته من خلال إتخاذها إجراءات قانونية وتدابير إحترازية صارمة للحفاظ على صحة وسلامة وأمن المواطنين، وترتب على هذه الإجراءات في كثير من الأحيان من تقويض لحقوق الإنسان المتعارف عليها وفقاً للمعايير الدولية ولذا يحاول الباحث من خلال هذا الفصل إلقاء الضوء على أثر تداعيات جائحة كورونا على كل من حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة من خلال تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: تقويض صون حقوق الإنسان

المبحث الثاني: تقويض التنمية المستدامة

المبحث الأول: تقويض صون حقوق الإنسان

تمهيد وتقسيم:

امام صدمة الخوف من فيروس كوفيد–19 القاتل، إتجهت الأنظار نحو الدولة التي تمتلك السلطة والقدرات لحماية الناس من الوباء وتقديم الرعايه الصحية اللازمة للمصابين حيث باشرت التدخل عن طريق حزمة من التدابير الوقائيه في البداية، ثم إجراءات قانونية ردعية وإنزال القوات الأمنية وحتى الجيش في بعض البلاد في ساحة الحرب الصحية غير أن إطالة عمر الفيروس والتأثير السلبى للحجر الصحي قد شكلاً هاجساً للحريات الفردية وخاصة العمل وسبل العيش وحرية التنقل فبسبب عدم الإستجابه للتدابير الوقائية وحفاظاً على الصحة العامة لجأت الحكومات إلى إستخدام القوه لفرض تطبيق قوانين الحجر الصحي، مما ترك إنطباعاً آخر محلياً وعالمياً حول شرعية إستخدام هذه القوه وإمكانية الإضرار بثقافة ومبادئ حقوق الإنسان.

والحقيقة أن أزمة كورونا أعادت الإلتفات إلى بعض المعايير الدولية المنطبقة في مثل هذه الحالات حيث لا يجوز أن يتم تجاهل حق الإنسان في الرعاية الصحية، كما لا يجوز بالمقابل أن يصل الأمر إلى التغاضي تحت دواعي الاعتبارات الصحيه عن غيرها من الحقوق والحريات الرئيسية والأساسية للإنسان؛ فهذه الحقوق والحريات وغيرها تتصرف لمكونات لا تتجزأ من الحق في الصحة[20] تجد مصدرها في مواثيق الدولية.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو ما مدى مشروعية تقويض حقوق الإنسان في ظل ظروف الحرب الصحيه والحفاظ على الحياه؟ فهناك من يرى أن هذا التقويض لحقوق الإنسان له ما يبرره في ظل الأزمة

[20] حنان عيسى ملكاوي، تداعيات جائحة فيروس كورونا المستجد على الأمن الصحي العربي، نشرية اللكو العلمية، العدد2، 2020، ص15.

الكورونية؛ وذلك حفاظاً على الصحه العموميه ومنع إنتشار الأوبئة بينما هناك إتجاه آخر يرفض العبث بتلك الحقوق وضرورة التقيد بموثق حقوق الإنسان.

وللوقوف على مدى تأثير جائحة كورونا على حقوق الإنسان ومدى مشروعية الإجراءات والتدابير الإحترازية التى إتخذتها العديد من الدول لمواجهة تلك الجائحة سوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب كالتالي:

المطلب الأول: إلزامية إتخاذ تدابير الاحتواء

المطلب الثاني: معايير اجراءات حالة الطوارئ لمواجهة جائحة كورونا

المطلب الثالث: صور تقويض حقوق الإنسان في تدابير مكافحة الجائحة

المطلب الأول: إلزامية إتخاذ تدابير الإحتواء

عاشت الديمقراطية في العديد من البلدان نوعاً من التراجع في زمن حالة الطوارئ المرتبطه بجائحة كورونا، حيث غابت آليات الرقابة على الحكومات التى تنفرد بإتخاذ جميع القرارات، التدابير لمواجهة الفيروس تحت تبرير السيادة الوطنية ففي إطار مكافحة هذه الجائحه الكورونيه إتخذت الحكومات مجموعه من الإجراءات والتدابير[21] الصارمة التي تهدف إلى إحتواء تلك الأزمة.

فلقد كشف الوباء عن عجز المستشفيات عن إيواء جميع المصابين حتى في الدول المتقدمة مثل الصين والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا وأسبانيا، وأصبح الهم الأساسي لبني البشر في هذه الفترة الصعبة هو البحث عن الاحتياجات الطبية الأولية مثل (الكمامات) التى أصبحت عملة نادرة في العديد من الدول، فلا أحد ينفى بأن مواجهة جائحة كورونا تستدعي وجود تدابير وطنيه حمائيه وتعاونيه تتواءم مع مبدأ سيادة

[21] تقرير مشترك بين منظمة الصحة العالمية والصين يصف هذه التدابير بأنها "أكثر الجهود سرعة وقوة وصرامة اتخذت لاحتواء الوباء في التاريخ".

الدول، فلقد إتخذت الدول سلسلة من التدابير والإجراءات الصارمة – المتماثلة نسبياً بين معظم دول العالم – لمكافحة إنتشار فيروس كوفيد–19 قد تصل إلى توقيع العقوبات الجنائية في حالة مقاومة هذه التدابير وعدم الأمتثال للإجراءات الوقائية.

ومن هذه التدابير الصارمة، تلك المتخذة في الصين في نهاية شهر يناير (2020) بحيث تم إغلاق المدى بشكل كامل ومجموعة من المؤسسات والمدارس وحظر السفر والتجول كما اتخذت إيطاليا تدابير مماثله لتخفيف من آثار الفيروس السلبية ففى 23 فبراير 2020 اعتمدت الحكومة الإيطالية مرسوم رقم (6) اتبعته سلسلة من المراسيم الأكثر تفصيلاً، تهدف إلى وضع إجراءات الإحتواء فيروس كوفيد–19 والتي كانت تنطبق فقط بالمناطق الأكثر تأثيراً في البلاد ثم تم تطبيقها في كافة مناحي البلد فإتخاذ إجراءات إحتواء الفيروس بإعتباره يشكل تهديداً خطيراً للحق في الحياة والصحة والأمن يعتبر مسؤولية تقع على عاتق الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الانسان وذلك وفقاً لنص المادة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1366 والتي تنص على انه: "تتعهد الدول الطرف في هذا العهد بأن تتخذ بمفردها وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين وبأقصى ماتسمح به مواردها المتاحة، ما يلزم من خطوات لضمان التمتع الفعلي التدريجي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد، سالكة إلى ذلك جميع السبل المناسبة وخصوصا سبيل إعتماد تدابير تشريعية..".

ومن بين هذه الحقوق المعترف بها في هذا العهد، الحق في السكن الملائم المادة (11)، وحق التمتع بأعلى مستوى من الصحة المادة (12) وحقوق الاشخاص المعوقين اضافة الى حق الفرد في الحرية والامان على شخصه المادة (9) وحرية التنقل والسفر المادة (12) ثم الحق في المساواة وعدم التمييز بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإن كان الإلتزام الوارد في المادة (2) اعلاه، يختلف عن الإلتزام

الوارد في المادة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تجسد إلتزاما فوريا بإحترام وضمان جميع الحقوق ذات الصلة فإنه يجب تفسيره في إطار هذه الظروف الإستثنائية السائدة وقرائنه في ضوء الهدف الكلي للعهد ومن ثم فإنه يفرض إلتزاما بالتحرك بأكبر قدر ممكن من السرعة والفعالية.[22]

كما ان عبارة التعاون الدولي "تفرض إلتزامين أساسيين يقعان على عاتق الدول كافه فالأول يتعلق بضرورة إلتماس وقبول المساعدة الدولية والثاني يتصل بواجب تقديم هذه المساعدة عن طريق الدول التي تستطيع تقديمها في هذا الشأن، وتوجيه الجهود بشأن هذه الجائحة، والتي أصبحت تفرض إتخاذ تدابير لن تكون فعالة إلا إذا إتخذت بشكل جماعي للحد من التأثير السلبى للوباء كوفيد–19 ومن جهتها أكدت منظمة هيومن رايتس ووتش في وثيقة نشرتها حول الأبعاد القانونية لحالة الطوارئ المطبقة داخل الدول في إطار مواجهة فيروس كورونا بأنه يجب ان تحترم مبادئ القانون الدولى لحقوق الإنسان، وان تكفل لكل شخص الحق في الرعايه الصحية، وتلتزم بإتخاذ تدابير لمنع تهديد الصحة العامة، وتقديم العناية الطبية للمصابين وأيضاً يجب أن تكون القيود التى تفرضها الدولة على بعض الحريات الفرديه في حالة الطوارئ العامه متوفرة على أساس قانوني ومحددة لفترة زمنية معينة وتحترم كرامة الإنسان وتكون قابله للمراجعة وضرورية للغاية، بناء على التهديد الخطير للصحة العامة للأفراد وبالتالي لا يمكن تطبيقها بشكل تعسفي أو قائم على التمييز.

فيجب الإنتباه ان الهدف الاول من التدابير التى تتخذها الدول للتصدي لجائحة كورونا هو حماية الحق في الصحة والسلامة الجسدية مع ضمان الكرامة الإنسانية وذلك من منطلق تعهد الدول الاعضاء في ميثاق الأمم المتحدة بتأكيد إيمانها بكرامة وقيمة الإنسان[23] كما يجب ان تكون جميع التدابير المتخذة من قبل

---

[22]السيد نبيه محمد، فيروس كورونا بين ضرورتي اتخاذ تدابير الاحتواء والإلتزام بالمعايير الدولية، مجلة الباحث، عدد خاص بجائحة كورونا، العدد17، ابريل 2020، ص104.

[23] انظر المادة (30) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

الدول المعنيه لمواجهة فيروس كورونا، مثل فرض حالة الطوارئ وحظر التجول والحجر الصحي متفقة بشكل أساسى مع الإلتزامات المنصوص عليها في المواثيق الدولية حيث اعترفت الدول بقولها في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة وهو ما يوجب عليها كفالة مبادئ حقوق الإنسان ويترتب عن ذلك وضع مسؤوليتها محل المساءلة أمام الجماعة الدولية في حالة إرتكاب الخروقات لتلك المبادئ[24].

المطلب الثاني: معايير إجراءات حالة الطوارئ لمواجهة جائحة كورونا

دعا الأمين العام للأمم المتحده أنطونيو غويتويش السلطات في بعض الدول إلى عدم إستغلال حالة الطوارئ للتعسف في فرض القيود على الحريات العامة للأفراد والتضييق على الصحافيين والجمعيات الحقوقية أثناء القيام بواجبهم المهني واتهامهم بالترويج لنظريات المؤامرة[25].

وقد أكدت المواثيق الدولية على مجموعة من الضوابط القانونية التي تحكم حالة الطوارئ المرتبطة بمحاربة الأوبئة، حيث تخضع الحريات العامه التى يمارسها الأفراد بشكل جماعي لأحكام التقييد وتتمتع الدول بسلطة وضع الشروط التى تقيد ممارسة هذه الحقوق داخل المجتمع تحقيقاً للحفاظ على النظام العام او الأمن القومي.

ان المادة (4) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تجيز تقييد بعض الحقوق الأساسية وذلك في حالة الطوارئ الإستثنائية التى تهدد أمن وسلامة الأمة مثل الأوبئة والكوارث الطبيعية، ولكن مع وضع العديد من الضوابط والشروط التى تتجلى في تحديد المدة الزمنية واتخاذ التدابير السياسية

---

[24] يوسف البحيري، تدابير حالة الطوارئ لمكافحة جائحة فيروس كورونا والحريات العامة، مجلة كلية القانون الكويتية، ملحق خاص، العدد6، يونيو 2020، ص409.

[25] تنص المادة (30) من الإعلام العالمى لحقوق الإنسان على أنه: "ليس في هذا الإعلان أي نص يجوز تأويلة على نحو يفيد إنطواءه على تخويل أية دولة أو جماعة، أو أى فرد، أى حق في القيام بأى نشاط أو بأي فعل يهدف إلى هدم أي من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه".

والقانونية مع إحترام مبادئ المساواة وعدم التمييز في تطبيقها على جميع السكان وتهدف اجراءات تطبيق بحالة الطوارئ من جانب الحكومات الى الحفاظ على صحة المواطنين ومنع انتشار الاوبئه ومعالجتها والسيطره عليها ومن اجل ذلك يمكن للحكومات ان تتخذ التدابير الوطنية للتقيد المؤقت لبعض الحريات العامه، قصد مواجهة الأزمات الصحية الطارئة كما هو عليه الحال في إجراءات مواجهة جائحة كورونا، ويجب ان تكون تلك التدابير منصوصاً عليها في القانون وضرورية ومؤقته وتنفذ بشفافيه.

لقد أخذت المعايير الدوليه لحقوق الانسان في نطاق تطبيق العهدين الدوليين لعام 1966 بعداً عالمياً يتجسد في وجود مبادئ تضمن تحقيق إحترام فعلي من طرف الدول الأطراف فممارسة حرية التنقل والتجمع تخضع للقيود التى تضعها الدول في حالة الطوارئ على أساس ان يكون منصوص عليها قانونياً في التشريع الوطنى، حتى لا يترك للسلطات العمومية اى مجال للإساءات في تفسيرها او تقييدها بشكل تعسفى لذلك يجوز للدول ان تقيد الحريات العامة في حالة الطوارئ بسبب الأوبئه وفي هذه الحالة يشترط الإمتثال لمجموعه من الشروط القانونية:

- يجب ان تكون حالة الطوارئ معلنه
- يجب حماية الحق في الحياة والحرية والسلامة الجسدية في حالة الطوارئ
- يجب انهاء حالة الطوارئ بمجرد ان تسمح الظروف بذلك

وعلى هذا النحو فالغاية من وضع معايير دولية لحالة الطوارئ هو ضمان مبدأ الحوكمة الأمنية لتجاوز الأحكام العرفية التي قد تلجأ إليها أحياناً بعض الدول من أجل الخروج عن الشريعه الدستورية، وتعطيل الحياة النيابية وتضيق نطاق الحريات كحرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة وحرية الإجتماع او التظاهر وقد

تلجأ بعض الأنظمة السياسية أحياناً أخرى إلى فرض حالة الإستثناء والطوارئ من أجل بسط أجواء الخوف والترهيب والسماح بالقيام بالإنتهاكات لحقوق الإنسان[26].

ومن جانب متصل فإنه وفقاً ل "مبادئ سيراكوزا"[27] التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة عام 1989، التعليقات العامة للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشأن حالات الطوارئ وحرية التنقل فإن كل القيود التي تفرض في بعض الحالات ومنها الصحة على حقوق وحريات الأفراد يجب أن تكون محددة ومطبقة بما يتماشى مع القانون، موجهه نحو هدف مشروع للمصلحة العامة، ضرورية للعناية في مجتمع ديمقراطي لتحقيق هدف معين،مستنده إلى أدلة عملية وليست تعسفية او تمييزية عند التطبيق محددة زمنياً وتحترم كرامة الإنسان وخصوصيته[28] وخاضعة للمراجعة، ومن ثمه لا يجوز تقييد حقوق الإنسان لأسباب تتعلق بالصحة العامة او الطوارئ الوطنية الا وفقاً لهذه المبادئ فكل التدابير التى تتخذ لحماية الناس والتى تقيد حقوقهم وحرياتهم يجب ان تكون قانونية، ضرورية، ومتناسية[29] فالتشبث والاختباء وراء حالة الطوارئ أضحى مبرراً واهيا لتبرير عدم إمتثال للدول لما تعهدت به في المواثيق الدولية،

---

[26]مصطفى الفيلالي، حقوق الإنسان العربى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1999، ص264.

[27]علي حسين الدوسري، القانون الدولي و"كورونا" عند الحظر والاغلاق تلزم الحكومة بتأمين الغذاء والعلاج، دراسة حقوقية/ القيود المفروضة في سياق التهديدات الخطيره للصحة يمكن تبريرها اذا اسندت على أساس قانوني، جريدة الراى الكويتية، العدد الصادر بتاريخ 2020/6/5.

[28] وفق المبادئ الأساسية التي أكدت عليها القواعد الأوروبية لحماية البيانات لا يمكن معالجة أى بيانات ذات طابع شخص تتعلق بشخص طبيعى إلا بعد الاستحصال على موافقته اما بالنسبة لتجميع ومعالجة البيانات ذات الطابع الشخصي المتعلقه بالاشخاص الطبيعيين لدواع صحية من أجل مكافحة كورونا فمثل هذه الأمر يبرره القانون ومقتضيات المصلحة العامة وبالتالي لا يحق للشخص المعنى الاعتراض على تجميع ومعالجة مثل هذه البيانات ولكن بالمقابل يجب الا يتخطى هذا التجميع حدود الغايه المرسومه له، كي لا يؤدي الى انتهاك الحياة الخاصة للأفراد المصابين بالفيروس، انظر بلال عبد الله، الحق في احترام الحياة الخاصة في ظل تفشي جائحة كورونا، سلسلة مقالات عن اوقات الازمات على الصفحة الخاصة بالمعهد الوطني للادارة في لبنان ENA، متاح على الرابط التالي: https://www.facebook.com/enaliban

[29]كريم الماجري، التوازن بين ضرورات كورونا والإلتزامات الحقوقيه لمصلحة الجميع، مركز الجزيرة للحريات العامة وحقوق الانسان، متاح على الرابط التالي: https://iberties.aljazeera.com

حيث انها تسمح لهيئات دوليه بمراقبة مدى احترامها لمبادئ دولة القانون والمؤسسات في حالة الطوارئ سواء على مستوى القوانين او التدابير المتخذة لحفظ الصحة العامة والقضاء على الاوبئة فالقرار 2000/37 الصادر عن لجنة حقوق الانسان الدوره (56) تناول حالة الإستثناء او الطوارئ اذ يدعو الدول الى اتخاذ تدابير تشريعيه واداريه وقانونيه وغيرها من التدابير تحت رقابة الأمم المتحدة في إطار المساعدة التقنية عند الاقتضاء وموافاة الفريق العامل بمعلومات محدده عما تواجهه من عقبات كما لقيت مسألة تطبيق القانون من طرف موظفي الدولة في حالة الطوارئ قدراً من الإهتمام في المواثيق الدولية، حيث أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 169/24 المؤرخ في 17/ ديسمبر 1989 المتعلق بمدونة سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وتشمل مجموعه من الشروط في سياق الحفاظ على النظام العام تتمثل في:[30]

- يتعين على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون أن يراعوا أثناء قيامهم بواجباتهم حماية الكرامة الإنسانية وضمان حقوق الإنسان لكل الأشخاص.
- لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون استعمال القوة الا في حالة الضرورة وفي الحدود اللازمة لأداء واجبهم.
- يتعين على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة.
- يتعين على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون حماية صحة الأشخاص المحرومين من حريتهم وضرورة توفير العناية الطبية لهم كلما لزم الأمر.
- العمل على منع وقوع خروقات للقانون.

[30] يوسف البحيري، تدابير حالة الطوارئ لمكافحة جائحة فيروس كورونا والحريات العامة، مرجع سابق، ص415 و416.

وفي هذا السياق أصدرت مجموعة من الدول الأوروبية[31] بياناً مشتركاً حذرت فيه من خروق تستهدف مبادئ القانون والديمقراطية والحريات الأساسية في الإتحاد الأوروبي بذريعة محاربة فيروس كورونا المستجد، وقد أتى التحذير في أعقاب مصادقة برلمان المجر على قانون يمنح رئيس الوزراء "فكتور أوربان" المعروف بتوجيهاته القومية، سلطات واسعة يقول أنه يحتاج إليها لمكافحة تفشى الفيروس، وقد أكد البيان ان: اتخاذ الدول الأعضاء وتدابير إستثنائيه لحماية مواطنيها والتغلب على الأزمة: هو أمر مشروع في ظل هذه الحالة غير المسبوقة.. إلا أننا رغم ذلك نشعر بالقلق البالغ إزاء خطر انتهاك مبادئ سيادة القانون والديمقراطية والحقوق الأساسية الناجمة عن اعتماد بعض تدابير الطوارئ التى يجب ان تقتصر على ما هو ضروري للغاية وان تكون متناسقة ومؤقتة بطبيعة الحال، وان تخضع لمراجعة دورية والا تقيد حرية التعبير او الصحافة".

كما ذكر بيان صادر عن مكتب ميشيل باشيله رئيسة المفوضية العليا لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحده كافة الحكومات التى تلجأ إلى إجراءات إقفال المناطق وفرض حجر صحي لمكافحة كورونا المستجد "بضرورة ان تحتل كرامة الإنسان وحقوقه الأولويه في الجهود المبذولة لمكافحة فيروس كورونا، لا ان نتركها لمرحلة لاحقه.. ويجب دائماً ان يتم تنفيذ عمليات الاغلاق والحجر الصحي وغيرها من التدابير الأخرى المخصصة لإحتواء ومكافحة انتشار فيروس كورونا بما يتماشى تماماً مع معايير حقوق الإنسان، ووفقاً للضرورة وبطريقة متناسبه مع المخاطر التى يتم تقييمها[32] كما ذكر "نيكولاس بيكيلين" المدير الإقليمي في منظمة العفو الدولية أنه على الرغم من الصعوبات والتحديات التى تواجهها الحكومات في التصدي لجائحة كورونا يبقي عليها واجب "اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمنع انتشار الفيروس مع ضمان وصول المصابين الى

[31] البيان متاح على الرابط التالي: www.aljazeera.net/news/politics

[32] البيان متاح على الرابط التالي: www.aljazeera.net

الرعاية الصحية التى يحتاجونها.." مع التأكيد انه ليس للرقابه والتمييز والاحتجاز التعسفي وانتهاكات حقوق الانسان مكان في مكافحة وباء فيروس كورونا فإنتهاكات حقوق الإنسان تعرقل بدلاً من أن تسهل الإستجابة لحالات الطوارئ الصحية العامة وتقوض فعاليته.. ومع ذلك يجب ان تكون اي قيود مفروضه على حرية التعبير متناسبة ومشروعة وضرورية ولا يجوز تبرير الحجر الصحي الذي يقيد الحق في حرية التنقل بموجب القانون الدولي الا اذا كان متناسباً ومحدداً زمنياً ومضطلعاً به لتحقيق أهداف مشروعة وضرورياً للغايه وطوعياً ويجب فرض الحجر الصحي بطريقة آمنه وعلى نحو لائق ويجب احترام وحماية حقوق الأشخاص الخاضعين للحجر الصحي بما في ذلك ضمان الحصول على الرعاية الصحية والغذاء وغيرها من الضروريات".[33]

وفي سياق حماية اللاجئين من فيروس كورونا،دعا مفوض الأمم المتحده السامي لشؤون اللاجئين فلييبر غراندي الى عدم نسيان الفارين من الحروب والمضطهدين في هذه الأوقات الصعبه قائلاً إن: "هؤلاء بحاجة إلى التضامن والتعاطف اكثر من اي وقت مضى وللدول إدارة حدودها كما تراه مناسباً ولكن من الواجب الا تؤدى هذه الإجراءات إلى إغلاق سبل طلب اللجوء او اجبار الناس على العودة الى أوضاع يسودها الحظر.. فإذا تم تحديد المخاطر الصحيه من الممكن وضع ترتيبات لعمليات الفحص إلى جانب الإختبارات والحجر الصحى وغيرها من التدابير كل ذلك سوف يمكن السلطات من إدارة وصول طالبي اللجوء واللاجئين بطريقة آمنه مع إحترام المعايير الدولية لحماية اللاجئين والتي تم وضعها لإنقاذ الأرواح"[34].

---

[33]نقلاً عن محمود المغربي بلال صنديد، التكييف القانوني للجائحه الكورونية على ضوء الثوابت الدستورية والدولية والمبادئ القانونيه المستقره بين صلابة المسلمات ومرونة الاعتبارات، دراسه مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، العدد6 يونيو، 2020، ص51.

[34] متاح على الرابط التالي: www.thenewhumanitarian.org/ar/report/2931

وأخيراً تبقى الإشارة إلى أن أزمة كورونا كشفت بالفعل عن إرباك دولي في كيفية التصدي لها كما كشفت عن وجود فراغ قاتل في التشريعات الدولية التي من شأنها تعزيز مناعة المجتمعات والدول لمواجهة جائحة كورونا.

المطلب الثالث: صور تقويض حقوق الإنسان في تدابير مكافحة الجائحة

اختلفت التدابير الوطنية لمواجهة جائحة كورونا من دولة إلى أخرى ولكنها اجتمعت في أغلب البلدان على استخدام البيانات الشخصية كما هو الحال في كوريا الجنوبية والصين واليابان، وغيرها.. فقد لجأت هذه البلدان الى استعمال المعلومات والبيانات الشخصية التي تحصلت عليها من شركات الاتصالات لتتبع وتعقب حركة المصابين بفيروس كوفيد–19 بواسطة الهواتف النقالة[35] فقد سمحت هذه الدول للأجهزة الأمنية بإستخدام تلك البيانات الخاصه بالأشخاص المصابين بفيروس بقصد إرسال رسائل نصية قصيره تحذر بقية السكان من الاحتكاك المحتمل بهذه الفئة من المصابين بالفيروس كما لجأت الصين إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي وأجهزة المسح الحراري الذكية وتقنيات التعرف على الوجوه في الأماكن العامة لتتبع إنتشار الفيروس وتقتضي هذه التقنيات إستخدام البيانات الصحية الشخصية.

كما كشفت اجراءات وتدابير مكافحة فيروس كورونا اتباع بعض الدول سياسية تمييزية وعنصرية في حق جنسيات اخرى فعلى سبيل المثال لا الحصر رفضت الفنادق في اندونيسيا وكوريا الجنوبية واليابان وفيتنام قبول الزبائن الصينيين كما تداولت وسائل الاعلام المرئيه تعرض العديد من الصينين الى العنصرية والاهانة في القطارات ببلجيكا كما ارسلت الحكومة الاسترالية المئات من الاستراليين المصابين بالفيروس الى مركز احتجاز المهاجرين في جزيرة كريسماس.[36]

[35] يوسف البحيري، تدابير حالة الطوارئ لمكافحة جائحة فيروس كورونا والحريات العامة، مرجع سابق، ص418.

[36] يوسف البحيري، مرجع سابق، ص419.

وتؤكد المواثيق الدوليه لحقوق الانسان على حق الفرد في الحرية والامان وهذا ما نصت عليه المادة (9) في فقرتها الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[37] على ان: لكل فرد حق في الحرية وفي الامان على شخصه، ولا يجوز توقيف احد او اعتقاله تعسفاً، ولا يجوز حرمان احد من حريته الا للأسباب التي ينص عليها القانون وطبقاً للإجراءات المقررة فيه.

ويرصد الباحث من خلال السطور التالية لبعض صور الخروقات التي تمت في بعض الدول استناداً إلى ما اتخذته من تدابير لمكافحة جائحة كورونا.

1- التوقيف والاعتقال التعسفي:

إن الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الكثير من الدول لمواجهة جائحة كورونا وفرت لبعض هذه الدول فرصة للتعسف وإساءة إستخدام السلطة فقد تتبع الرأي العام الدولي بإندهاش شديد حملات القاء القبض والاعتقال في حق عشرات الالاف من الاشخاص بتهمة مخالفة الحجر الصحي ومنع التجول وتصدرت الفلبين القائمة مع القبض على 120 الف شخص بسبب انتهاكات حظر التجوال خلال شهر واحد مما جعل المفوضة السامية لحقوق الإنسان مشيل باشلي تنبه لضرورة إحترام مبادئ دولة القانون والمؤسسات وأعلنت عن قلقها لأن هذه التدابير والقوانين الإستثنائية المطبقة في فترة فيروس كورونا تتضمن تجاوزات مخالفة للقانون الدولي وأدانت توقيف آلاف الأفراد بتهمة خرق حظر التجوال، ودعت الدول إلى الإفراج عن المعتقلين.

وتؤكد المواثيق الدولية لحقوق الانسان على ان اسباب القبض والاجراءات المتبعة لاحتجاز المشتبه فيهم يجب ان تكون منصوصاً عليها في قوانين البلد فالمادة (9) الفقرة (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق

[37] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966.

المدنيه والسياسيه تنص على انه "لا يجوز حرمان احد من حريته الا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراءات المقرر فيه".

فتضمن المادة (9) مجموعه من الضمانات المرتبطة بحماية الحق في الحرية، حيث ان تمتع الفرد بالحرية هو حق متأصل في الكائن البشري، وبالتالي فتدابير التوقيف والاعتقال والحجر وجميع أشكال الحرمان من الحريه تستدعي احترام مجموعة من الاجراءات القانونية المنصوص عليها في التشريع الوطني حتى تحول هذه الاجراءات القانونية دون ارتكاب اعتداءات وخروقات تمس من كل شخص في الحرية والامان على شخصه، وذلك بهدف مناهضة جميع أشكال التعسف في استعمال السلطة وحماية الأفراد من الاعتقال والاحتجاز خارج القانون.

2- تقويض حرية الإعلام وتداول المعلومات:

عرفت بعض الدول فرض نوع من الرقابة على وسائل الاعلام والصحافة الاحترافية ومنصاتها الرقمية بل وصل الأمر إلى محاصرتها ومنعها من الوصول إلى الإخبار والمعلومات الرسمية ومحاورة المسؤولين في القطاع الطبي، وعلى سبيل المثال مارست الصين سياسة واسعة النطاق للتعتيم على المعلومات المتعلقة بفيروس كورونا والمخاطر التي يشكلها على الصحة العامة وصلت إلى حد اعتقال الصحافيين وتوقيف صحيفة شباب الصين اليومية ومجلة كايجانغ بتهمة نشر الشائعات والتشكيك في الأرقام الرسمية لعدد المصابين والموتى كما تعرض الأطباء للتهديد والترهيب بسبب محاولة تبادل المعلومات حول فيروس كورونا ونشر لقطات من المستشفيات في مدينة ووهان على وسائل التواصل الاجتماعي[38].

[38] https:/www.france24.com

- كما حظرت السلطات الصينية بث "قناة بى ب وورلدنيوز" متهمة إياها بإنتهاك قواعد البث بسبب تقريرها عن تفشى فيروس كورونا ووصف وزير الخارجية البريطاني دومينيك راب الخطوة بأنه "تقييد غير مقبول لحرية الإعلام"[39]

وفي هذا السياق ذكر التقرير الخاص بالتصنيف العالمي لحرية الصحافه 2020 المنشور على موقع منظمة مراسلون بلا حدود[40] بتاريخ 21 نيسان 2020، ان ثمة إرتباط واضح بين قمع حرية الصحافة خلال جائحة فيروس كورونا ومكانة الدول في التصنيف العالمي، ففي كل من الصين التى احتلت المرتبة 177 من التصنيف وإيران التى جاءت في المرتبة (173) اللتين تعتبران من أبرز بؤر تفشي الوباء فرضت الرقابه على اوسع نطاق ممكن، وفي العراق والتي احتلت المرتبة (162) علقت السلطات رخصة مكتب رويترز للأنباء في بغداد لمدة ثلاثة أشهر، بعد ساعات قليله من نشر الوكاله الإخباريه تقريراً يطرح علامات استفهام حول الأرقام الرسمية لحالات الاصابة بفيروس كورونا في البلاد وحتى في أوروبا طرح رئيس وزراء المجر فيكتور أوربان قانوناً بإسم "فيروس كورونا" ينص على عقوبات تصل إلى السجن خمس سنوات بتهمة نشر معلومات كاذبة، في خطوة قسرية ذات طابع مفرط تماما[41].

3- التضييق على حرية التعبير والرأي:

ففي تقرير صحفي من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان "ميشيل باشيليت" أعربت فيه عن قلقها إزاء قمع حرية التعبير في بعض المناطق في آسيا والمحيط الهادئ خلال أزمة كوفيد-19 قائلة ان

---

[39] Bbc.com/Arabic.world

[40] منظمة مراسلون بلا حدود، متاح على الرابط التالي:-https://rsf.org/aritsnyfihry-ishf2020bynm.ngf-l=bowb-qd.hsm.blnsb

[41] موقع أخبار الأمم المتحده بعنوان مفوضية حقوق الإنسان تدعوا إلى عدم إستغلال كوفيد-19 عقب تقارير عن قمع الحريات واعتقالات، متاح على الرابط التالي: News.un.org/ar/story/2020/5/1055942

أي إجراءات تتخذ لوقف انتشار المعلومات الخاطئة يجب ان تكون متناسبة وتحمي حرية التعبير خلال هذه الأوقات الحساسة والمتقلبة على حد تعبيرها.

وأضافت باشيليت: "في هذه الأوقات التي تتسم بقدر كبير من عدم اليقين، يجب السماح للعاملين في المجال الطبي، والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والناس بالتعبير عن آرائهم حول موضوعات ذات أهمية عامة مثل توفير الرعاية الصحية والتعامل مع الجوانب الصحية والاجتماعية للأزمة وتوزيع المواد الإغاثيه" فقد أفادت التقارير في بنغلاديش برفع قضايا ضد عشرات من الأشخاص او اعتقالهم بموجب قانون "الأمن القومي" في الأشهر الثلاثة الماضية بتهمة نشر معلومات مضلله حول كوفيد-19 أو بسبب انتقاد الحكومه وفي بعض الأحيان تم الإعتداء على صحفيين وغيرهم من المراقبين جسدياً بسبب سعيهم لتوثيق الممارسات السيئة المزعومة.[42]

وفي كمبوديا وثق مكتب حقوق الإنسان اعتقال 30 فرداً بينهم ست نساء في 14 من عمرها بسبب تعليقات على مواقع التواصل الاجتماعى ترتبط بكوفيد-19 وفي الصين وردت تقارير باعتقال عشرات العاملين في المجال الصحى والأكاديميين والمواطنين وتوجيه التهم للبعض بسبب نشر آرائهم أو غيرها من المعلومات المتعلقه بكوفيد-19 او بسبب انتقاد استجابة الحكومه لكوفيد-19 [43].

وفي ماليزيا بحسب التقديرات الرسمية فقد فتحت هيئة الإتصالات والوسائط المتعددة الماليزية 265 تحقيقا على الاقل فيما يتعلق بنشر أخبار كاذبه مزعومة حول كوفيد-19 وتم توجيه تهم لـ 29 شخصا وفي ميانمار تم توجيه تهم لثلاثة فنانين بسبب رسومات على جدار حول كوفيد-19 تنتقد البوذية وفي 21 مايو

[42] تقرير المفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت، مرجع سابق، news.un.org

[43] تقرير المفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت، مرجع سابق، news.un.org

حكم على محرر أحد وكالات الأنباء بالسجن لمدة عامين بسبب "نشر تصريحات قد تسبب الخوف العام"[44]، وفي فيتنام، أفادت السلطات باستدعاء اكثر من 600 من مستخدمي فيسبوك في قضايا تتعلق بنشر معلومات حول تفشى الفيروس وقد تم إزالة العديد مما نشر وحتى الآن حكم على بعض من مستخدمي فيسبوك بعقوبات جنائية بسبب نشر معلومات خاطئه حول الفيروس".[45]

ومما سبق يتضح ان خروقات حرية الأعلام والحق في الخبر في هذه الفترة الأليمة التي عاشتها الإنسانية بسبب جائحة كورونا، تشكل مساساً خطيراً بالمادة (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على ترسيخ كونية حرية التعبير والرأى بتأكيدها على أن: "يولد جميع الناس أحراراً متساويين في الكرامه والحقوق وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم ان يعاملوا بعضهم بروح الآخاء وضرورة احترام حرية التعبير والرأي هو حق يسمو على الخصوصيات الانتولوجيه والثقافيه لأى مجتمع كيفما كان نوعه".

فحرية الاعلام في فترة جائحة كورونا لا تنحصر في حق المواطن في الخبر فحسب وانما تشمل أيضا حق تلقي ونقل المعلومات الى المواطنين حول الجائحة، لذلك ينطوي الحق في الخبر على بعدين أساسيين أحدهما فردي والآخر جماعي، فالحق في الخبر وتلقي المعلومات هو حق لكل مواطن بشكل فردي يتفاعل مع حرية الفكر والضمير والمشاركة الفعالة المساهمة في التنمية السياسية والإقتصادية للبلد اضافة إلى ذلك فالحق في الخبر هو حق جماعي يسهم في تشكيل الرأي العام ويسمح للمجتمع بالحصول على المعلومات الكافية عند ممارسة خياراته وممارسته نوع من الرقابة على مؤسسات الدول في إطار المشاركة في إدارة الشؤون العامة للبلد[46].

---

[44] تقرير المفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت، مرجع سابق، news.un.org

[45] تقرير المفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت، مرجع سابق، news.un.org

[46] يوسف البحيري، تدابير حالة الطوارئ لمكافحة جائحة فيروس كورونا والحريات العامة، مرجع سابق، ص425.

وترتبط حرية الإعلام والحق في الخبر بضمانات وردت في العديد من المواثيق الدولية أهمها المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التى تنص على أنه: "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي إلتماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة ودونما إعتبار للحدود الجغرافية".

كما ان المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تؤكد على ان "لكل فرد الحق في حرية التعبير، وهذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات او الافكار من اي نوع واستلامها ونقلها بغض النظر عن الحدود وذلك إما شفاهة أو كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى يختارها".

وهذه النصوص تعكس بشكل جلي كونية الحريات العامة على أساس أن مبادئ حرية الاعلام والرأي والتماس المعلومات ونقل الخبر هي ثابتة المضمون ولا تختلف من دولة إلى أخرى وبالتالي لا يجب ان تتأثر بالأزمة الصحية المتجلية في فيروس كوفيد-19 حتى لا يتم مصادرتها على نحو تعسفي او غير قانوني قد يؤدى إلى حرمان المواطن من الحق في الخبر والتوصل إلى المعلومات.

ومن جانب ثان أصدرت لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين المنعقدة بجنوب أفريقيا القرار 2000/38 المتعلق بمبادئ جوهان بورغ[47] بشأن الأمن القومي وحرية التعبير والوصول إلى المعلومات وأهم ماورد فيها ما يلي:

[47]صدر القرار 2000/38 عن لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين المنعقدة بجنوب أفريقيا وتم إعتماده دون تصويت، في الجلسة 60 المؤرخة في 20 أبريل 2000، انظر وثيقة الأمم المتحدة 23/E/2000.

- الحق في حرية التعبير يشمل التماس مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما إعتبار للحدود سواء شفوياً او في شكل مكتوب او مطبوع او في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
- عدم اتخاذ "النظام العام" او "الأمن القومي" أو "الصحة العامة" او "الأخلاق" ذريعة غير مبررة لتقييد الحق في حرية التعبير والأعلام.
- عدم اللجوء إلى الإعتقال والإضطهاد والمضايقة لممارسة التهديد واعمال العنف ضد الأشخاص الذين يمارسون الحق في التعبير والاعلام بما في ذلك الحق في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها إلى الآخرين.
- عدم استخدام حالات الطوارئ، ذريعة لتبرير الإنتهاكات المرتكبة في إطار التعسف وإساءة إستعمال السلطة.
- الإلتزام بالمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ضمان استعمال تكنولوجيات الإعلام الحديثه بما في ذلك شبكة "الإنترنت" لما تتسم به من مزايا وما تطرحه من تحديات بالنسبة إلى ممارسة الحق في حرية التعبير والإعلام والتماس المعلومات وتلقيها وفقاً إلى الآخرين.

كما اعتبر اليونسكو[48] حرية التعبير هي حجز الزاوية التي يقوم عليها بناء المجتمع الديمقراطي ذاته ولا يمكن الاستغناء عنها في تشكيل الرأي العام، وهي أيضاً شرط لا غنى عنه لتنمية الأحزاب السياسية

[48] تبنئت اليونسكو العديد من الاعلانات التى تتضمن مجموعة من المعايير الدولية المتعلقة بحرية الصحافة منها اعلان ميونيخ لعام 1971 اعلان وينهوك لعام 1991 اعلان سانتاغو لعام 1994 اعلان صنعاء لعام 1996، مبادئ جوها نسبورغ لعام 1995.

والنقابات والجمعيات العلمية والثقافية ولكل من يرغب في التأثير في المجتمع عموماً وهي تمثل بإختصار طريقة تمكين المجتمع من الحصول على المعلومات الكافية عند ممارسة خياراته.

ونخلص مما تقدم ان العديد من الصكوك والوثائق الدولية قد ساهمت في بلورة مجموعة من المعايير الدولية التي تشكل مرجعية لحرية التعبير والاعلام في حالة جائحة كورونا والتي يمكن تلخيصها في القواعد الآتية.[49]

- حرية الرأي والتعبير والإعلام أساسية وهي حق للجميع على حد سواء ولا يمكن مضايقة أحد من أجل آرائه غير انه يمكن إخضاع ممارسة هذا الحق لبعض القيود لأسباب محدده يقرها القانون الدولي، ويجب أن يكون التقييد ضرورياً ومقرراً في القانون وضرورياً لحماية مصلحة الأمن القومي المشروعه في مجتمع ديمقراطي.
- يقع عبء اثبات مدى شرعية التقييد ومشروعيته على كاهل الحكومات.
- أن السلامة الوطنية لا يمكن اثارتها لتبرير تدابير مقيده لبعض الحقوق الا اذا تعلق الامر بتدابير متخذه من اجل حماية وجود الأمه ووحدتها الترابيه او استقلالها السياسي ضد استعمال القوة او التهديد باستعمالها.
- ان الانتهاك الممنهج لحرية الصحافة قد يعرض السلم والامن للخطر.

[49] مصطفى النادي، المعايير الدولية لحرية الصحافة ندوة قانون الصحافة بين المعايير الدولية والتشريعات الوطنية المجلس الاستشاري لحقوق الانسان، الرباط 17 ابريل 2003.

المبحث الثاني: تقويض التنمية المستدامة

تمهيد وتقسيم:

قبل الجائحة تعاهدت جميع الحكومات في 2015 على العمل معاً لتحسين معيشة جميع شعوب العالم، وإرساء عالم ينعم بالإزدهار والمساواه والإندماج الإجتماعي والحفاظ على الموارد الطبيعية وحقوق الأجيال في المستقبل، وذلك من خلال تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030[50] وأهدافها ال 17 التي أقرتها الدول الأعضاء في ديسمبر 2015 في الأمم المتحدة.

ولكن فرضت جائحة كورونا ضغوطاً واسعة وتداعيات على الصعيد العالمي والتي قد ينتج عنها تقويض فرص تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة 2030 وذلك بسبب ما خلفته هذه الأزمة الكورونية من أضرار جمة زعزعت إستقرار النمو الإقتصادي العالمي، وقادت العالم إلى أزمة ركود عالمي هددت آمال وطموحات تحقيق برامج وأهداف التنمية المستدامه لمختلف شعوب العالم ولا سيما الدول الفقيرة ودول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا[51] التي كانت قد بدأت منذ سنوات ليست بالبعيده في إتخاذ خطوات جديه وحثيثه نحو تحقيق هذه الأهداف بما يتسق ورؤية أهداف منظمة الأمم المتحدة.

ولدراسة أثر تداعيات الأزمة الكورونية على تقريض أهداف خطة التنمية المستدامة التى أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 2015 سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي:

---

[50] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 سبتمبر 2015، الدورة السبعون، البندان 15 و16 من جدول الأعمال 1/70 خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

[51] امال ضيف بسيوني، الآليات التي إنتهجتها الحكومة المصرية في برامج الحماية الجماعية لإحتواء أزمة كورونا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الخامس بكلية التجارة، جامعة طنطا، بعنوان "أثر أزمة كورونا على الإقتصاد القومي، المقترحات والحلول"، أبريل 2021، ص14.

المطلب الأول: ماهية التنمية المستدامة وأهدافها

المطلب الثاني: انعكاس تداعيات أزمة كورونا على أهداف التنمية المستدامة

المطلب الأول: ماهية التنمية المستدامة وأهدافها

1- تعريف التنمية المستدامة:

يستخدم مصطلح التنمية المستدامة كثيراً في الأدب التنموى المعاصر، فمصطلح التنمية يعني: "إحداث تغييرات في جميع مجالات الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية، لتكون في مستوى تطلعات الشعوب" بينما تعني الإستدامة: "الإستمرارية والتواصل دائماً حاضراً ومستقبلاً"[52].

فالتنمية المستدامة عملية تغيير شاملة في إطار نموذج تنموى يحقق الإستدامة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية التى تضم الكفاءة الإستخدامية للموارد وتزايد المقدرة الإنجازية في تلبية الإحتياجات الحالية والمستقبلية وما يترتب عن ذلك من تغيرات جوهرية في السلوك الإستهلاكي والأساليب الإنتاجية والتكنولوجيات المرتبطة بها، ونظم توزيع الثروة والدخل على المستوى المجالي والقطاعي والزمانى بشكل يضمن الإستدامة الإقتصادية والبيئية والسياسية وما يتعلق بها من إستقلال وسيادة وإستمرارية لمكوناتها في إطار مبادئ الحكم الراشد[53].

ولعل من أكثر التعريفات شهرة لمصطلح التنمية المستدامة هو تعريف تقرير لجنة الأمم المتحدة

---

[52] براهى زرزور، زرفاوى مصطفى، تكييف أهداف التنمية المستدامة وإنعكاسات جائحة كورونا كوفيد-19 حالة الدول العربية، مجلة دراسات في الإقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد4، العدد1، 2021، ص428.

[53] صالح صالحي، المنهج التنموى البديل في الإقتصاد الإسلامي، دراسة للمفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص87.

للبيئة[54] والتى ترأسها "قروهارم بروند تلاند" رئيسية وزراء النرويج السابقة سنة 1987، والذي عرف التنمية المستدامة بأنها: "هي تنمية التي تفي بإحتياجات الأجيال الراهنة، دون حرمان الأجيال القادمة من حقها في الحصول على إحتياجاتها".

وتعريف منظمة الأغذية والزراعة " الفاو"[55] والذي عرفت التنمية المستدامة بأنها: "إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجية التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق وإستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية، أن تلك التنمية المستدامة تحمي الأرض والمياه والمصادر الوراثية والحيوانية ولا تضر بالبيئة وتتسم بأنها ملائمة من النواحي الفنية والإقتصادية ومقبولة من الناحية الإجتماعية".

2- ابعاد التنمية المستدامة:

يتضمن النموذج التنموي لخطة التنمية المستدامة 2030 أبعاداً متعددة متداخلة ومتكاملة فيما بينها[56]، وتتجسد أبعاد التنمية المستدامة في ثلاث أبعاد رئيسية هي:

2-1 البعد الإقتصادي: ويسعى إلى تحسين الظروف الإقتصادية من خلال ترشيد إستهلاك الطاقة والموارد الطبيعية من أجل الوصول إلى رفاهية متزايدة لأفراد المجتمع،فالبيئة تعتبر قاعدة للتنمية وأي تلويث بها وإستنزاف لمواردها يؤدي في النهاية إلى إضعاف فرص التنمية المستقبلية لها[57].

---

[54] الشبكة العربية للتمييز والإستدامة،التنمية المستدامة المفهوم والأبعاد، تاريخ الزيارة: 2021/9/5، متاح على الرابط التالي:http://www.sustainability.excellence.com

[55] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " الفاو"، تاريخ الزيارة: 2021/9/5، http://www.fao.org

[56] صلاح عمر فلاحى،التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال وإتساع الفقر في الجنوب، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التيسير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد3، 2004، ص9.

[57] شراد ياسين،تداعيات جائحة كورونا على أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية، مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد16، العدد2، يونيو 2021، ص42.

2-2 البعد الإجتماعي: تتضمن التنمية المستدامة تنمية العنصر البشرى، وتحسين مستوى المعيشة والرعاية الصحية والتعليمية والتصدي للفقر وعدم المساواة وتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع[58].

2-3 البعد البيئي: تسعى التنمية المستدامة إلى الإستخدام الرشيد للموارد الطبيعية غير المتجددة حفاظاً على حقوق الأجيال القادمة مستقبلاً، ومحاولة تقليل نسبة التلوث، من خلال تحقيق التوازن بين التنمية الإقتصادية والمحافظة على البيئة لضمان بيئة مستدامة للأجيال القادمة[59].

3- أهداف التنمية المستدامة[60]:

أهداف التنمية المستدامة وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة وهى عالمية بطبيعتها وشاملة من حيث تطبيقها، تراعي إختلاف الواقع المعيشي في كل بلد وقدراتة ومستوى تنميتة وتحترم السياسات والأولوية الوطنية وتعتبر الغايات ذات طابع عالمي يطمح إلى بلوغها حيث تحدد كل حكومة غاياتها الوطنية الخاصة بها مسترشده بمستوى الطموح العالمي ولكن مع مراعاة الظروف الوطنية، وعلى كل حكومة أن تقرر سبل إدماج هذه الغايات العالمية الطموحة ضمن عمليات التخطيط الوطنية، والمهم مراعاة الصلة بين التنمية المستدامة وبين سائر العمليات الجارية التى تتصل بها في الميادين الإقتصادية والإجتماعية والبيئية.

---

[58] امال ضيف بسيوني، الآليات التى إنتهجتها الحكومة المصرية في برامج الحماية الإجتماعية لإحتواء أزمة كورونا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص15.

[59] شراء ياسين، تداعيات جائحة كورونا على أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص143.

[60] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 سبتمبر 2015 خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مرجع سابق.

وبتاريخ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتي حددت أهداف التنمية في سبعة عشر هدفاً يتمثل فيما يلي:[61]

1- [61]القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان،

2- القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحنه وتعزيز الزراعة المستدامة،

3- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار،

4- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع،

5- تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات،

6- ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة،

7- ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الخدمية والمؤثوثه والمستدامة،

8- تعزيز النمو الإقتصادى الشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتوعة وتوفير العمل اللائق للجميع،

9- إقامة بنية تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الإبتكار،

10- الحد من انعدام المساواه داخل البلدان وفيما بينهما،

11- جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة،

12- ضمان وجود أنماط إستهلاك وإنتاج مستدامة،

13- إتخاذ إجراءات عاجلة للتصدى لتغيير المناخ وآثاره،

14- حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية وإستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة،

15- حماية النظم الايكولوجية البرية وترميمها وتعزيز إستخدامها على نحو مستدام وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر،ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي،

16- التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمسائلة وشاملة للجميع على جميع المستويات،

17- تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: انعكاس تداعيات أزمة كورونا على أهداف التنمية المستدامة

أدت جائحة كورونا إلى حدوث أزمة عالمية من الركود الإقتصادي لما نتج عنها من تغييرات وتحولات هاجمت قلب المجتمعات وإقتصاداتها في جميع دول العالم، وقد كان لتداعيات هذه الأزمة الكورونية أثر في تقويض خطط التنمية المستدامة المتعلقة بأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2030[62].

ففي إطار التحديات التى تواجهها مختلف دول العالم بأكملة، من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 كان لهذا الوباء كوفيد-19 أثراً سلبياً عميقاً على سعي هذه الدول، وذلك بإحداث تداعيات عميقة وخانقة على مختلف جوانب أهداف التنمية المستدامة خاصة ذات البعد الإجتماعي ويقصد الباحث في هذه الدراسة البحث على أهداف التنمية المستدامة ذات البعد الإجتماعي كنموذج لتقويض تداعيات جائحة كورونا للتنمية المستدامة والتى نتعرف على أهمها من خلال ما يلي:

الهدف الأول: القضاء على الفقر

كان للجائحة الكورونية تأثير مباشر على هذا الهدف، فقد أدت إلى فقدان الدخل والوظائف لدى نسبة كبيرة من الأسر في المجتمع نتيجة للإغلاق الكامل أو الجزئى لأماكن العمل، فطبقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية فإن 81% من القوة العاملة العالمية تأثرت بهذا الإغلاق وتعد الفئات الأكثر تضرراً هم العمال بالأجر اليومى والمشاريع الصغيرة والمتوسطة وهو ما دفع بهذه الشرائح إلى الوقوع تحت خط الفقر مما كان له الأثر السلبي على أحداث تقدم في هذا الهدف من أهداف التنمية المستدامة.

---

[62] الأمم المتحدة، فيروس كورونا التكلفة الإقتصادية على المنطقة العربية، تقرير الاسكوا، سبتمبر 2020، تاريخ الزيارة: 202/9/6، متاح على الرابط التالي: https://www.unscwa.org/sites/www.unscwa.org/files/ar-escwa-cost-arab-region-pdf covid-19-economic-

وقد أطلق المعهد العالمي لأبحاث التنمية والإقتصاد التابع للأمم المتحدة تحذيراً من أن تداعيات كورونا قد تتسبب في زيادة معدلات الفقر العالمي بما يعادل نصف مليار شخص (أي 8% من سكان العالم) وأن أكثر من 700 مليون شخص (أي 10% من سكان العالم) ما زالوا يعيشون في فقر مدقع يعانون من توفير الحاجات الأساسية والغالبية منهم تعيش على أقل من 1.90 دولار في اليوم وهم متمركزون في أفريقيا[63].

وطبقاً لتقرير المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون الخليج العربية (GCC – stat) فإن تداعيات أزمة كورون على تحقيق هدف القضاء على الفقر سوف تكون طبيعته فلا يتوقع أن ترتفع نسبة الفقر عن 5% بسبب إرتفاع معدل دخل الفرد اليومي في دول المجلس فلن يؤدي ذلك إلى بلوغ عتبة الفقر المقدرة بأقل من 1.9 دولار أمريكي، وجود قوانين ونظم حماية إجتماعية معتمدة تمثل حماية مستمرة للفئات الضعيفة[64].

الهدف الثاني: القضاء على الجوع

لقد ترتب على إتخاذ التدابير الإحترازية اللازمة لإحتواء الأزمة الكورونية، من إغلاق الحدود بين الدول ووقف التصدير والإستيراد بين الدول، وتقليل ساعات العمل، ضعف إنتاج المنتجات الغذائية وتوزيعها وإنخفاض المعروض منها، وعجز الدول عن إستيراد السلع الغذائية الإستراتيجية بسبب الإغلاق العام بين الدول وهو ما أدى إلى نقص في الأغذية وتفاقم مشكلة الجوع[65].

---

[63] حسين الطلافحة وفيصل المناور، تداعيات أزمة كوفيد-19 على تحقيق أهداف التنمية المستدامة (حالة الدول العربية)، مجلة التنمية والسياسات الإقتصادية، المجلد22، العدد3، 2020، ص51، متاح على الرابط التالي: https://dmcyemen.com

[64] امال ضيف بسيوني، الآليات التي إنتهجتها الحكومة المصرية في برامج الحماية الإجتماعية الإحتواء أزمة كورونا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص16.

[65] المنطقة العربية للتربية والثقافة والعلوم، جائحة كورونا وتداعياتها على أهداف التنمية المستدامة 2030 نشرة الالكو العلمية، العدد1، مايو 2020، تاريخ الزيارة: 2021/9/6، متاح على الرابط التالي: https://www.alecso.org

فهناك 690 مليون شخص أي 8.9% من سكان العالم يعانون من الجوع طبقاً لتقديرات الأمم المتحدة، وأن هناك 135 مليون شخص يعانون الجوع بسبب الأزمات الإقتصادية والصراعات وسوف يزداد هذا العدد إلى الضعيف في نهاية عام 2020 بسبب جائحة كورونا طبقاً لبيانات برنامج الغذاء العالمي[66]، ووفقاً لتقدير المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فإن تداعيات أزمة كورونا على تحقيق هذا الهدف الإنمائي، خليجياً ضعيفة فعدد الأشخاص الذين يتعرضون للجوع هو صفر ولا يتوقع أن يرتفع بسبب تداعيات أزمة كورونا بسبب التوجه نحو الإكتفاء الذاتي من السلع الغذائية، وتطوير إستراتيجيات الأمن الغذائي بكافة أبعاده[67].

الهدف الثالث: الصحة

كشفت الأزمة الكورونية عن ضعف واضح في البنية التحتية للنظم والخدمات الصحية على مستوى العالم، بسبب عجز وعدم جاهزية أنظمة الرعاية الصحية في جميع دول العالم لإحتواء تلك الأزمة.

وخاصة في الدول النامية والدول الأقل نمواً والتى تمثلت في[68]:

- عدم وجود أعداد كافية من المستشفيات وعدم جاهزيتها.
- نقص المستلزمات الطبية مثل أجهزة التنفس ونقص الأكسجين.
- عدم توفير الأطقم الطبية الكافية لمواجهة الأزمة من أطباء وممرضين.
- عدم وجود نظام صحى ملائم لمواجهة الأزمات الصحية الطارئة مما أثر على إرتفاع أعداد الوفيات على مستوى العالم سواء بين المرضى أو بين الأطقم الطبية.

---

[66] شراء ياسين، تداعيات جائحة كورونا على أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص144.

[67] تقرير المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية GCC-stat، مرجع سابق، ص1.

[68] آمال ضيق بسيوني، الآليات التى إنتهجتها الحكومة المصرية في برامج الحماية الإجتماعية لإحتواء أزمة كورونا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص17.

وقد كانت البلدان الأقل نموا هي الأكثر عرضة للخطر لقدرتها المحدودة والحاجة الماسة إلى أخصائيين في المجال الطبى،فقد تسببت جائحة كورونا بزيادة المخاطر على نحو 32 مليون من كبار السن في المنطقة العربية خصوصاً ذوى الإعاقة منهم، الذين تزداد حاجتهم إلى الرعاية الصحية فبتزايد خطر الوفاه جراء جائحة كورونا مع التقدم في السن وكذلك بين المرضى الذين يعانون من مضاعفات صحية أساسية[69].

وبصفة عامة يمكن القول أن جائحة كورونا أدت إلى إنخفاض المؤشر الصحي (العمر المتوقع عند الولادة) لما يحدثه كوفيد-19 من إصابات وضحايا لا سيما على كبار السن والأشخاص المصابين بالأمراض المزمنة (العمر المتوقع للفرد)[70].

هذا بالإضافة إلى ما خلفته الأزمة الكورونية من تأثير سلبى على الصحة النفسية لبعض الأفراد ويعتبر الإكتئاب والإضطرابات العقلية وتدهور الحالة النفسية للشباب أحد أهم الأمراض النفسية التي قد تصيبهم بسبب الحجر الصحي والعزل والإغلاق مما قد يساهم في زيادة تعاطيهم للمخدرات أو محاولة إيذاء أنفسهم وتزايد العنف بين الشباب[71] إضافة إلى ذلك فإن المنظومة الإدارية للمجال الطبي حول العالم تواجه تحدياً في وضع أسس واضحة لسياسات التعامل مع المخلفات الطبية المتعلقة بالأزمة بما يضمن فصل ونقل ومعالجة تلك المخلفات بصورة آمنة وصحية منعاً من تلوث البيئة، وكذلك الحال في التعامل مع جثث الضحايا من هذا المرض وكيفية دفنها.

---

[69] سمية بن عمورة، رشيد هولي، تداعيات جائحة كورونا كوفيد-2020 على تحقيق أهداف البعد الإجتماعي للتنمية المستدامة (2030) في المنطقة العربية، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد4، العدد3، 2020، ص234.

[70] سمية بن عمورة، رشيد هولي، مرجع سابق، ص235.

[71] دعاء عبد المنعم، أثر كورونا على الدول النامية، جريدة الأهرام المصرية بتاريخ 2020/12/10، تاريخ الزيارة: 2021/09/07، متاح على الرابط التالي: https:www.gateahram.org.eg/news

الهدف الرابع: التعليم الجيد

قبل الجائحة، كان العالم يعاني بالفعل من تحديات هائلة في الوفاء بوعد إتاحة التعليم كحق أساسي من حقوق الإنسان فقد كان هناك عدد مذهل من الأطفال– أكثر من 25 مليون طفل خارج المدارس[72]، ونحو 800 مليون بالغ امي فقد كان هناك تحدي صعباً من حيث التمويل قبل جائحة كوفيد–19 فتقديرات أوائل عام 2020 المتعلقة بالفجوة في التمويل اللازم لتحقيق الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة – التعليم الجيد – في البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا كانت تشير إلى مبلغ مذهل قدرة 148 بليون دولار سنوياً ويقدر أن أزمة جائحة كوفيد–19 ستزيد فجوة التمويل هذه بما يصل إلى الثلث[73].

كما تسببت الجائحة الكورونية في أكبر إنقطاع للتعليم في التاريخ، حيث كان لها حتى الآن بالفعل تأثير شبه شامل على طالبى العلم والمعلمين حول العالم،من مرحلة ما قبل التعليم الإبتدائي إلى المدارس الثانوية، ومؤسسات التعليم والتدريب التقني والمهني والجامعات وتعلم الكبار، ومنشآت تنمية المهارات فبحلول منتصف أبريل 2020، كان 94% من طالبي العلم على مستوى العالم قد تأثروا بالجائحة، وهو ما يمثل 1.58 بليون من الأطفال والشباب من مرحلة ما قبل التعليم الإبتدائى إلى التعليم العالي، في 200 بلد.

وتختلف القدرة على الإستجابة لإغلاق المدارس إختلافاً هائلاً حسب مستوى التنمية، فعلى سبيل المثال كان 86% من الأطفال في التعليم الإبتدائى خارج المدارس من الناحية الفعلية خلال الربع الثاني من

[72] UNESCO, UNESCO COVID-19 education response: how many students are at risk of not returning to school? Advocacy paper, Advocacy paper, June 2020.

[73] المرجع السابق.

عام 2020 في البلدان التي توجد بها مستويات متدنية للتنمية البشرية مقابل 20% فقط في البلدان التي توجد بها مستويات عالية جداً للتنمية البشرية[74].

كما كان من نتائج حالة الإرباك التى سببتها الأزمة الكورونية للحياة اليومية أن ما يصل إلى 40 مليون طفل في جميع انحاء العالم قد فاتتهم فرص التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة في السنة الحرجة السابقة للتعليم المدرسي[75] وهو ما قد يعكس مسار التقدم المحرز بشأن الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة –التعليم الجيد – فضلاً عن مفاقمة أزمة التعليم القائمة بالفعل وهو ما يؤدي إلى تآكل القدرة الإجتماعية والإقتصادية.

وتشير تقديرات اليونسكو إلى أن الأثر الإقتصادي للجائحة وحده قد يؤدى إلى تسرب 3.8 مليون طفل وشاب إضافيين من الدراسة، أو عدم إلتحاقهم بالدراسة في العام المقبل[76] ومن المرجح أن العدد الإجمالي للأطفال الذين لن يعودوا إلى دراستهم بعد إنتهاء فترة إغلاق المدارس سيكون كبير حتى من ذلك ويؤدى هذا الإغلاق إلى جعل الفتيات والشابات أكثر عرضة لزواج الأطفال والحمل المبكر والعنف الجسماني، وكلها عوامل تقلل من إحتمال استمرارهن في التعليم ففي ظل التأثير المزدوج للتداعيات الإقتصادية العالمية للجائحة وإغلاق المدارس يمكن أن تتحول أزمة التعليم إلى كارثة على الأجيال القادمة.

---

[74] UNDP, COVID-19 and human development assessing the crisis envisioning the recovery 2020 human development perspectives 2020, New York, https://hdr.undp.org/en/hdp-covid

[75] UNICEF, "Childcare in aglabal crisis: the pact of COVID-19 on work and family life, https://www.unicef.irc.org/article / 2027-40 - million children – miss-out – on early – education – in – critical – pre – school – year – due –to – html.

[76] UNESCO, UNESCO COVID-19 education response: how many students are at risk of not returning to school? Advocacy paper, Advocacy paper, June 2020.

ومن أجل التخفيف من حدة أثار تداعيات الأزمة الكورونية على الهدف الرابع التعليم الجيد من أهداف التنمية المستدامة فقد أصدرت الأمم المتحدة العديد من التوصيات[77] بهدف تشجيع الحكومات والجهات صاحبة المصلحة على إتخاف الإجراءات التالية:

1- كبح إنتقال الفيروس والتخطيط المتأني لإعادة فتح أبواب المدارس.

2- حماية تمويل التعليم والتنسيق من أجل التأثير.

3- بناء نظم تعليم قادرة على التكيف من أجل التنمية المنصفة والمستدامة

4- إعادة تخيل التعليم وتعجيل التغيير في التدريس والتعليم.

الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين

بعد أن كان مفترضاً أن يكون عام 2020 عاماً تتاح فيه فرصة تحقيق هدف المساواة بين الجنسين مستويات معقولة، أما اليوم بات هذا التقدم المحرز في خطر بسبب الأزمة الكورونية.

فتساهم أزمة كورونا في زيادة خطر زواج الأطفال نتيجة إغلاق المدارس ما يضاعف خطر العنف وحمل المراهقات وانعدام الامن الغذائي والإقتصادي فتشير التقديرات إلى أنه وللمرة الأولى منذ 30 سنة تكون الفتيات أكثر عرضة، وليس أقل عرضة لخطر زواج الأطفال[78] وسيتبع ذلك إرتفاع حاد في حالات حمل المراهقات شديد الخطورة.

[77] موجز سياساتي التعليم أثناء جائحة كوفيد-19، ص3 ومابعدها، 2021/9/7، متاح على الرابط التالي: https://www.un.org

[78] انظر التقرير العالمي للفتيات 2020، أثر جائحة كورونا على إجراز التقدم، ص6، متاح على الرابط التالي: https://resourcecentre.savethechildren.net

وأصبح التقدم المحرز في ضمان إتاحة الصحة الجنسية والإنجابية والوفاء بالحقوق ذات الصلة معرضاً للخطر من الهجمات المنظمة المتزايدة على حقوق النساء والفتيات وخارج المسار المحدد لتحقيق المستهدف المتفق عليه في إطار أهداف التنمية المستدامة بحلول 2030.

وتدل الإحصاءات إلى أن متوسط مدة الإغلاق بسبب أزمة كورونا وصلت إلى ستة أشهر، ما يعنى أن 47 مليون إمرأة وفتاة لن يحصلن على وسائل منع الحمل الحديثة أى قد تحدث 7 ملايين حالة حمل إضافية غير مقصودة[79] كثير منها ستكون شديدة الخطورة على المراهقات، سيما وان تدابير الإغلاق وإعادة توجيه الأموال ستقل إمكانية الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الأساسية لتقليل الضرر الذي يلحق بالفتيات والأطفال ومن المتوقع أيضاً ان يزداد العنف القائم على الجنس في جميع انحاء العالم، بما يشمل الممارسات المؤذية كزواج الأطفال وختان الإناث، والإستغلال الجنسي، وعنف الشريك الحميم، والعنف الأسرى الذى يتفاقم بسبب الإغلاقات، كما سيزيد العنف خارج المنزل المرتبط بأغلاق المدرسة والأزمات.

ومن المتوقع أن تؤدي الإنقطاعات بسبب أزمة كورونا إلى إضعاف الجهود المبذولة للحد من العنف القائم على نوع الجنس، وسينخفض معدل إيصال الخدمات اللازمة للنساء والفتيات، كالمأوى وخطوط المساعدة بمقدار الثلث من حجم التقدم المنشور بحلول 2030[80].

الهدف السادس: العمل اللائق

كان لقرارات الإغلاق في أعقاب جائحة كوفيد-19، وما يرتبط بها من تعطل الأعمال وقيود السفر وإغلاق المدارس وتدابير الإحتواء الأخرى، آثار جسيمة على العمل والمؤسسات حيث تتسبب التخفيضات

[79] صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، ملاحظة فنية مؤقته، تأثير جائحة كورونا على تنظيم الأسرة وإنهاء العنف القائم على النوع الجنسي وختان الآناث وزواج الأطفال، أصدر في 27 أبريل 2020، 2021/9/8، متاح على الرابط التالي: https://news.un.org

[80] صندوق الأمم المتحدة للسكان، المرجع السابق، ص12.

الحادة غير المتوقعة في النشاط الإقصتادى في إنخفاض كبير في التوظيف، سواء من حيث عدد الوظائف أو ساعات العمل الإجمالية[81].

فمع تزايد عدد عمليات الإغلاق الجزئي أو الكلي التي تقيد الأعمال وحركة الغالبية العظمى من العمال أصبح من المستحيل بالنسبة للكثيرين العمل إلى جانب ذلك عانى معظم العمال من تغييرات جذرية في أساليب عملهم[82].

وتظهر التقديرات العالمية أن الأزمة تسبب إنخفاضاً غير مسبوقاً في النشاط الإقتصادي ووقت العمل فتشير التقديرات إلى أن ساعات العمل ستنخفض بنحو 6.7% وهو ما يعادل 195 مليون عامل بدوام كامل، وهذا يعني ان العديد من هؤلاء العمال سيواجهون خسارة في الدخل وفقر[83].

ويعتبر العمال الأكثر تضرراً أولئك الذين يعملون في قطاع الصحة فعلى الصعيد العالمي هناك 136 مليون عامل في أنشطة الصحة والعمل الإجتماعي، بما في ذلك الممرضات والأطباء وغيرهم من العاملين في قطاع الصحة وكذلك عمال قطاع تجارة الجملة والتجزئة فقد يستمر العمل في هذا القطاع والذي يشمل أنشطة تعتبر ضرورية (مثل توزيع الطعام) كما يتأثر عمال قطاع الإقامة والخدمات الغذائية تأثيراً شديداً، حيث يعمل به حوالي 144 مليون عامل، وذلك بسبب الإغلاق الكامل في بعض الدول، كما تضرر

---

[81] آمال ضيف بسيوني، مرجع سابق، ص19.

[82] سمية من عمورة، رشيد هولى، تداعيات جائحة كورونا على تحقيق أهداف البعد الإجتماعي للتنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية، مرجع سابق، ص237.

[83] الإصدار الثاني لمرصد منظمة العمل الدولية، أزمة كوفيد-19 وعالم العمل، نشر 7 أبريل 2020، متاح على الرابط التالي: https://www.ilo.org

قطاع التصنيع الذي يعمل فيه 463 مليون عامل[84] إلى إرتفاع البطالة العالمية خلال عام 2020 إلى 25 مليون على مستوى العالم.

[84] الإصدار الثاني لمرصد منظمة العمل الدولية، المرجع السابق.

الفصل الثاني: الآليات الدولية لمواجهة جائحة كورونا

تمهيد وتقسيم:

هل تقف دول العالم والمنظمات الدولية أمام هذه الجائحة الكورونية مكتوفة الأيدي؟ أم يجب أن يتم إتخاذ إجراءات تمكن المجتمع الدولي من التعامل مع هذه الجائحة؟ وهل هذا التعاون الدولي في مواجهة الأزمة الكورونية قائم على أساس إلتزام أخلاقي بين الدول؟ أم أنه يتم تنفيذه بناء على قواعد قانونية يجب أن يتم مراعاتها من أجل الحد من إنتشار الأزمة الكورونية لأجل الصالح العام للبشرية ككل، حيث أوجبت هذه الأزمة ضرورة وجود تعاون دولي عالمي فعال، ودور ملموس للمنظمات الدولية لمواجهة تداعيات هذه الأزمة والحد من إنتشار فيروس كوفيد-2020 فيجب أن تتكاتف الجهود من قبل جميع الحكومات والمنظمات الدولية في العالم كله لمواجهة هذا التمدد الذي يشكل تهديداً لحياة البشرية المتمثل في فيروس كورونا، وللوقوف على الآليات الدولية لمواجهة تلك الأزمة الكورونية قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا

المبحث الثاني: دور المنظمات الدولية في ظل جائحة كورونا

المبحث الأول: التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا

تمهيد وتقسيم:

لم يكن التعاون الدولي بمعزل عن تأثيرات جائحة كورونا، ففي بداية الجائحة الكورونية شكلت مظاهر الحظر والإغلاق عوائق وعراقيل أمام التعاون الدولي، إذ تراجع التضامن الدولي والمسؤولية الجماعية، ناهيك عن العمل المشترك بين الجماعة الدولية، فقد شكلت الجائحة الكورونية محطة فارقة في مسار الظاهرة التعاونية الدولية ووضعتها على المحك لما أفرزته من نقائص وقصور.

ولفهم تأثير الجائحة الكورونية على التعاون الدولي يقسم الباحث هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: ماهية التعاون الدولي

المطلب الثاني: تأثير جائحة كورونا على العلاقات التعاونية الدولية

المطلب الأول: ماهية التعاون الدولي

يشكل التعاون الدولي أحد المسائل الأساسية والمهمه في نقل العلاقات الدولية[85]، والتعاون الدولي هو مصطلح يطلق على الجهود المبذولة بين دول العالم من أجل تحقيق الأمن والسلام الدوليين ومواجهة التحديات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والأمنية،كما يمكن للتعاون الدولى أن يتم على مستوى الأفراد بين الدول والمجتمعات والأعراق المختلفة إضافة إلى المنظمات الحكومية والغير حكومية بشكل عام التعاون الدولى يتم بصفه رسمية عبر الإتفاقيات والمعاهدات البينيه أو الدولية كما يمكن أن يتجسد في المساعدات

[85] سمير حسام راضي، مفهوم التعاون الدولى في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مجلة العلوم السياسية، المجلد22، العدد45، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2012، ص1.

الإنسانية والتحركات المشتركة[86]، ويعد مبدأ التعاون الدولي من القواعد الأساسية التى تقوم عليها منظمة الأمم المتحدة وتدعو إلى تحقيقها[87].

أولا: تعريف التعاون الدولي

يعد التعاون الدولي ظاهرة أصلية في العلاقات بين الدول، ويعرف تعدداً في تعاريفه ومدلولاته، وذلك بحكم تعدد نظريات العلاقات الدولية التى تناولته، فهناك ثلاث مدارس رئيسية في العلاقات الدولية تناولت تحديد مدلول التعاون الدولي هي:

أ- المدرسة الواقعية للتعاون الدولي:

هناك رؤى مختلفة ضمن المدرسة الواقعية للتعاون الدولي، فهناك واقعيون تقليديون يعتقدون أن الرغبة في السيطرة على الآخرين متأصلة في الدول كما في البشر، وهو ما يقودها نحو الصراع والتصادم، وهو ما يجعل التعاون فيما بين الدول أقل إحتمالاً.

وبالمقابل يوجد الواقعيون الجدد وهم يركزون على فوضوية النظام الدولي بإعتبارها نقطة البداية بشأن التعاون الدولي، وهذه الفوضة الدولية مرجعها عدم وجود حكومة مركزية عالمية وهو ما يجعل تحقيق التعاون صعباً بسبب عدم إمكانية تنفيذ الإتفاقيات بصورة مركزية، وهكذا يمكن للدولة أن تقرر التعاون فقط عندما ترى أنها تصبح بحالة أفضل جراء هذا التعاون، او على الأقل لا تصبح أسوأ مما كانت عليه قبل التعاون مقارنة بالدول الأخرى[88]، ويرى التقليديون الجدد أن التعاون بين الدول أمر متوقع وقائم فعلاً

---

[86] عزيز عدنان البياتي، ومثنى فائق العبيدي، التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا، مجلة السياسة العالمية، المجلد5، العدد2، 2021، ص8 – 19.

[87] انظر ميثاق الأمم المتحدة الفصل التاسع، التعاون الدولي الإقتصادي والإجتماعي، 2021/10/05، متاح على الرابط التالي:https://www.un.org

[88] سمير حسام راضى، مفهوم التعاون الدولي في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص5.

إلا أنه مقيد بمنطق التنافس الأمنى ويصعب الحفاظ عليه بسبب إحتمال الغش وإهتمام الدول بالمكاسب النسبية[89].

ب- المدرسة الليبرالية للتعاون الدولي:

إتخذت المدرسة الليبرالية موقفاً أكثر إيجابية من المدرسة الواقعية الجديدة نحو التعاون الدولي وذلك نتيجة تركيزها على مصالح الدول في المجالات الإقتصادية والشؤون البيئية، فذهبوا إلى أن الدول ترغب في تحسين مواقعها الفردية وبمقارنتة مع الدول الأخرى وهو ما يساعد في تطوير أنماط التعاون الدولي، إلا أنهم ذهبوا أيضاً وفي ذات السياق إلى أنه هناك عوامل عديدة قد تحول دون تحقيق التعاون بين الدول هي[90]:

1- عدم إمتثال الشركاء.

2- تعرضها للخداع وبقاء الغش.

كعائقين أساسين أمام تحقيق التعاون، وفي هذا السياق يرى أصحاب هذه النظرية أن الأنظمة الدولية تلعب دوراً مهماً في إزالة تلك العوائق حيث توفر أداة ضرورية لتقييم موثوقية المعلومات والتغلب على الخوف من الخداع من جانب الدول الأخرى المشاركة في الترتيبات التعاونية وتشجيع الدول على ترك المصالح لصالح فوائد أكبر من التعاون الدائم.

إلا أن هذا الطرح فقد مع الوقت مصداقيته، فالمنظمات الدولية لا تستطيع فرض سلوكيات معينة على الدول إذا كانت تتنافى مع مصالحها الأنانية[91].

---

[89] جونييس وسقيف سميث، عولمة السياسات العالمية، ترجمة ونشر، مركز الخليج للأبحاث، ط1، دبي، 2004، ص418 – 421.

[90] سمير حسام راضي، مفهوم التعاون الدولي في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص15.

[91] عميرى عبد الوهاب، جائحة كورونا ومنظومة التواصل والتعاون الدولى،ملامح القصور وإجراءات المراجعة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسة، المجلد58، العدد2، 2021، ص458 – 491.

ج- المدرسة البنائية للتعاون الدولي:

وفي مقابل مدرستي الواقعية الجديدة والليبرالية الجديدة تركز النظريات البنائية على الثقافة المشتركة، فبدل من النظر إلى الدولة كمعطى مسبق والإفتراض انها تعمل من اجل بقائها، يرى البنائيون ان المصلحة والحرية تتفاعل عبر عمليات اجتماعية- تأريخية[92].

وتؤكد المدرسة البنائية على إنتفاء العلاقة بين التعاون الدولي والفوضى، فغياب السلطة المركزية العالمية لا يعنى تنمية الدفع بسلوك الدولة في إتجاه محدد، وبالتالي فلا علاقة للتعاون الدولى بغياب تلك السلطة المركزية بقدر ما هو حالة مرتبطة بنوعية الثقافة السائدة في المنظومة.

فينظر البنائيون إلى البنية الدولية على أنها " ثقافة مشتركة"، لا على أنها بنية مادية صرفه،ذلك لأن البنيه العميقة للمنظومة الدولية تتم صياغتها وتشكيلها بواسطة "الفهم المشترك" الذى يتحكم في العنف المنظم، وليس بتوزيع القدرات المادية الصرف فقط، كما يرى الواقعيون والليبراليون[93].

فيعتبر البنائيون ان تحقيق الأمن مسؤولية الجميع فالمصالح القومية تكون هنا المصالح العالمية وبالتالي هناك أهداف ومصالح مشتركة وكذلك مخاطر مشتركة تقتضي تحقيقها وجود تعاون دولي[94].

ثانيا: محددات التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا

يقوم التعاون الدولي وفقاً لميثاق الأمم المتحدة على عناصر أساسية هي[95]:

حسن عبد الله جوهر، تفسير ظواهر التعاون الدولي في عالم الصراع من منظور المدرسة الواقعية، متاح على الرابط التالي: https : // democratic/2p = 70444.6/10/2021

[92] سمير حسام راضي، مفهوم التعاون الدولى في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص11.

[93] عمير عبد الوهاب، جائحة كورونا ومنظومة التواصل والتعاون الدولي ملامح القصور وإجراءات المراجعة، مرجع سابق، ص466.

[94] عبد الله جبر العتبي، التعاون الدولي في نظرية العلاقات الدولية، دراسة مقارنة،مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسيوط، العدد11، يناير، 2006، ص146.

1- حفظ السلم والأمن الدولي.

2- حل المسائل الدولية ذات الصيغة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والإنسانية.

فالدول تسلك سلوكها الخارجي يهدف تعظيم "المصلحة الوطنية" وعلى رأسها الأمن القومي، الذي يغلب عليه الطابع العسكري والذي يحتل مكانة السياسية العليا في حين تحتل القضايا الأخرى مكانة "السياسة الدنيا" وفقاً لمفهوم التعاون الدولي في النظرية الواقعية[96].

وفي المقابل تسلط النظرية الليبرالية "التعددية"، المسائل الإقتصادية والإجتماعية والبيئة المشتركة بإعتبار أن هذه المسائل تؤثر على الأمن والرخاء لذا فهي تشكل جوانب للتعاون بين الدول[97].

ورغم اهتمام النظرية الواقعية الشديد بمفهوم الأمن، تجدر الإشارة إلى أن المفهوم نفسه لم يعد مقتصراً على النظره الواقعية التقليدية للمفهوم الذي يركز على الأبعاد العسكرية للأمن، إذ قدمت الدراسات الأمنية إسهامات كبيرة في محاولة لتسليط الضوء على الأبعاد الجديدة للمفهوم بعيداً عن هيمنة المفهوم التقليدى المرتبط بالنظرية الواقعية في العلاقات الدولية والذي يركز على أمن الدولة في مواجهة ما عداها من الدول[98].

ويرتبط المفهوم المعاصر للأمن بفكرة الأمن الإنساني أو الأمن الكوني وقد ظهر هذا المفهوم الجديد لأول مرة في تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة، عام 1994[99]، وذلك إنطلاقاً من

---

[95] انظر نص المادة (1) الفصل الأول من ميثاق الأمم المتحدة.

[96] أميره السيد حسن صديق، جائحة كورونا والعلاقات الدولية بين الصراع والتعاون، مجلة إتجاهات سياسية، العدد12، المجلد3، المركز الديمقراطي العربي، بولين-ألمانيا، 2020، ص68.

[97] سمير حسام راضي، مفهوم التعاون الدولي في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص10.

[98] اميرة السيد حسن صديق، جائحة كورونا والعلاقات الدولية بين الصراع والتعاون، مرجع سابق، ص69.

[99] اميرة السيد حسن صديق، مرجع سابق، ص70.

التغيرات الدولية لما بعد الحرب الباردة، والتي أدت إلى ظهور نمط جديد من التهديدات قد لا تنبع بالضرورة من الدول بل من فاعلين آخرين غير الدولة في مواجهة الدول.

وقد لا تكون عسكرية بالضرورة وعليه لا يمكن لدولة ما مواجهة هذا النمط الجديد من التهديدات بمفردها، بل يتعين تحقيق التعاون الدولي فيما بينها لمواجهة التهديدات المشتركة التي تمس الإنسانية[100].

وفي إطار ما سبق زادت الدعوات المطالبة بتغيير مفهوم التهديدات الحقيقة للسلام والأمن الدولي، فالتعريف الذي بني على تطورات الحرب العالمية الثانية ونتائجها أصبح اليوم قاصراً وغير شامل وإن النصوص الخاصة به في ميثاق الأمم المتحدة تستدعي إعادة النظر، لشتمل على المفهوم على التهديدات التي يكون مصدرها الأمراض والأوبئة فمما لا شك فيه ان وباء "كورونا" قد شكل تهديداً خطير على السلام والإستقرار الدوليين بشكل واضح، وبناء عليه فالأوبئة يجب أن تعتبر رسمياً– تهديداً للأمن والسلم الدوليين.[101]

وقد ذهب البعض إلى مطالبة الجمعية العمومية للأمم المتحدة بأن تدعو إلى مؤتمر شامل، على غرار مؤتمر فرنسيسكو الذي أقر ميثاق الأمم المتحدة للنظر في مثل تلك التعديلات على الميثاق وإقرارها وذلك بعد أن أخفق مجلس الأمن في إيجار علاج جماعي لفيروس كورونا بسبب خلافات ومصالح الدول العظمى، رغم تأكيد الأمين العام للأمم المتحدة أن "كورونا" وما طرحه يعتبر تهديداً للأمن والسلم الدوليين،أى أنه يصب في صميم إختصاص المجلس وكذلك أخفقت الجمعية العامة للأمم المتحدة[102].

---

[100] جمال منصور، تحولات في مفهوم الأمن ومن أمن الوسائل إلى أمن الأهداف، 2021/10/07، متاح على الرابط التالي: https://www.politicsdz.com

[101] عمرو موسى، أزمة وباء فيروس كورونا المستجد كوفيد–19 وتداعياتة المحلية والإقليمية والدولية (مساهمة المجلس المصري للشؤون الخارجية)، 2020، ص16، 2021/10/7، متاح على الرابط التالي:https://ecfa-egypt.org

[102] عمرو موسى، مرجع سابق، ص17.

المطلب الثاني: تأثير جائحة كورونا على مقومات التعاون الدولي

لم يكن التعاون الدولي بمعزل عن تأثيرات جائحة كورونا، والتي تركت تأثيرات سلبية وأخرى إيجابية على قيم التعاون الدولي، ففي بداية الجائحة شكلت مظاهر الإغلاق والإنعزالية عوائق وعراقيل للتعاون الدولي إذ تسببت في تراجع مفهوم التضامن الدولي والمسؤولية الجماعية والعمل المشترك بين الجماعة الدولية[103].

ويتناول الباحث هذه التأثيرات السلبية والإيجابية لجائحة كورونا على قيم التعاون الدولي من خلال تقسيم هذا المطلب إلى فرعين هما:

الفرع الأول: واقع منظومة التعاون الدولى في ظل جائحة كورونا

الفرع الثاني: ضرورة مراجعة منظومة التعاون الدولي

الفرع الأول: واقع منظومة التعاون الدولى في ظل جائحة كورونا

واجه التعاون الدولي عراقيل عديدة في بداية الأزمة الكورونية مما أثر سلباً على قيم التعاون الدولي، وذلك نتيجة السياسات الفردية والسلوكيات التي تنافى التضامن والتعاون الدولي الذي كان من المفترض أن يسود ومنها:

1- إخفاء المعلومات: لقد كان لجائحة كورونا أثراً في إعادة بعض فرضيات النظرية الواقعية في مفهوم التعاون الدولي، ومنها مبدأ الشك والريبة في العلاقات الدولية، فقد كشفت العديد من التقارير أن الصين تعمدت إخفاء أدلة التصدي الوبائي التى تقدم بها الطبيب الصيني "لي وين ليانغ" الذى حذر في 30 ديسمبر 2019 من انتشار نسخة متطورة من فيروس كورونا ثم

[103] عزيز عدنان البياتي، مثنى فائق العبيدي، التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا، مرجع سابق، ص9.

واصلت سياسة التكتم" مدعية ان ليس هناك دليل واضح على انتقال العدوى بين البشر وانه من الممكن الوقاية من الفيروس والسيطرة عليه[104].

وقد كان لهذا التكتم وإخفاء المعلومات أثره في توجيه الإنتقادات إلى منظمة الصحة العالمية بسبب تأخرها في التحذير من الفيروس خشية إزعاج الصين[105].

2- الأنانية الدولية:

كشفت الأزمة الكورونية عن أزمة أنانية تعانى منها منظومة التعاون الدولي حيث شهد العالم خلال الأزمة عدة حالات تتعلق بتحويل وجهات شحنات الكمامات والمعدات الطبية وأجهزة التنفس فيما عرف بقرصنة المواد الطبية[106].

فقد لوحظ مع بداية الجائحة ظاهرة غريبة على العلاقات الدولية المعاصرة ألا وهي ظاهرة عدم التضامن وقرصنة المواد الطبية فيما بين الدول وحتى الحليفة منها فقد صادرت جمهورية التشيك شحنة طبية كانت تحمل كمامات واقية مصدرة من الصين إلى إيطاليا، كما إستولت الولايات المتحدة الأمريكية على ملايين الأقنعة التى كانت تشحن إلى كل من ألمانيا وفرنسا، وقد وصف وزير الداخلية الألماني "أندريا س جيزل" هذا الفعل انذاك على انه قرصنة حديثة وانه مخالف للأعراف الدولية لا سيما بين الشركاء كما اتهم رئيس بلدية برلين الرئيس السابق دونالد ترامب بعدم التضامن[107].

---

[104] عميد عبد الوهاب،جائحة كورونا، ومنظومة التواصل والتعاون الدولي، ملامح القصور وإجراءات المراجعة، مرجع سابق، ص473.

[105] سارة عبد العزيز سالم، درس كورونا، مبادرات عالمية لتفعيل انظمة الإنذار المبكر للأوبئة، تاريخ الزيارة: 2021/10/7، متاح على الرابط التالي: https://futureuae.com/ar/mainpage/item/5557

[106]

[107] عزيز عدنان البياتى ومثنى فائق العبيدي، التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا، مرجع سابق، ص15.

كما تعرضت تونس إلى عملية قرصنة عندما تمت سرقة شحنة من المواد الطبية والمعقمات في البحر من قبل إيطاليا وفقاً لتصريح وزير التجارة التونسي[108]، ولم يقف الأمر عند هذا الحد فقد اتخذت الأنانية الدولية صور أخرى تمثلت في الإنتهازية والمزايدة فقد اشترت الولايات المتحدة الأمريكية بثلاث أضعاف السعر ونقداً، مخزوناً من الأقنعة التى كانت مخصصة لفرنسا من على مدرج المطار الصين وذلك وفقاً لتصريح رئيس جهتين فرنسيتين[109].

وتكررت مظاهر الأنانية في مرحلة المجابهه، فمع بداية إنتاج اللقاح وحتى قبل إكتمال مراحلة الإختبارية، بدأ التسابق وتسويقها في الخارج في المناطق التى تسعى الدول المنتجة للقاح الى توسيع نفوذها وهو ما عرف بدبلوماسية اللقاح[110].

وقد اعتبر "تيدروس ادهانوم غير بسوس" المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ان سياسات توزيع اللقاح غير عادلة اذ قد وزعت كل الجرعات المنتجة على دول غنية على حساب دول فقيرة، وهو ما يعكس مبدأ الأنانية في العلاقات الدولية[111]، فقد كانت الجائحة الكورونية بمثابة العامل الكاشف لمدى هشاشة نظام التعاون بين الدول.

---

[108] مركز الإمارات للسياسات، تداعيات وباء كورونا على الإتحاد الأوروبي ومستقبلة، تاريخ الزيارة: 2021/10/7، متاح على الرابط التالي: https://epc.ae

[109] سمير الخلميشي، رهانات التعاون الدولى في ظل ازمة كورونا – المعهد المصري للدراسات، 2020، متاح على الرابط التالي: https://eipss.eg.org

[110] عمير عبد الوهاب،جائحة كورونا ومنظومة التواصل والتعاون الدولي، ملامح القصور وإجراءات المراجعة، مرجع سابق، ص474.

[111] مركز الإمارات للسياسات، السباق لإنتاج لقاح كورونا، بعد جديد للتنافس الجيوسياس بين الولايات المتحدة والصين وروسيا، متاح على الرابط التالي: https://epc.ae

اذ عملت كل دولة على مجابهة الوباء منفرده،فقد تركت الدول المتقدمة الدول النامية تواجه مصيرها وحيده رغم ضعف إمكاناتها، فبدلاً من أن ينشأ نظام من التعاون الدولي من أجل مجابهة تلك الجائحة الكورونية اتبعت الدول سياسة الانعزالية والإغلاق[112].

3- الإنعزالية والإغلاق:

ففي وقت كان يتحتم على الدول مدى اصرار التعاون الدولي والتكاتف من أجل مواجهة هذه الجائحة الكورونية وتداعياتها، انتهجت غالبية الدول سياسات العزلة والانغلاق وهو ما كان له الأثر السلبي على قيم التعاون والتضامن الدولي وتراجعها[113].

ويذهب البعض إلى أن هذه السياسات الإنعزالية التى تبنتها غالبية الدول في بداية مواجهة الجائحة لا تمثل إنهيار كلى للتوجيهات التعاون والتضامن داخل بنية النسق الدولى وإنما جاءت كرد فعل سريع في إطار رؤية جماعية الحيلولة دون إنتشار الفيروس وتحجيم الخطر،إذ تراجعت هذه السياسات فيما يعد إلى سلوكيات المساعدة ومد يد العون[114].

الفرع الثاني: ضرورة مراجعة منظومة التعاون الدولي

لقد تمحور النسق التعاوني الدولي حول الشؤون الإقتصادية طوال الحقبة الماضية في المقابل غابت مظاهر التعاون الدولي حول القضايا التي قد تشكل تهديداً على الوجود البشرى وقد نتج عن ذلك غياب الإلتزام السياسي بين كثير من الدول في ظل تهديدات الجائحة الكورونية وهو ما أفصح عنه منظمة الصحة العالمية من خلال رئيسها الذى عبر عن شعور المنظمة بالقلق، نظرا لكون مستوى الإلتزام السياسي في

---

[112] عمير عبد الوهاب، مرجع سابق، ص475.

[113] مثنى فائق مرعى، ازمة جائحة كورونا والنظام العالمي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2021، ص75.

[114] عصام عبد الشافي، وباء كورونا، وبنية النسق الدولي، الأبعاد والتداعيات، تقرير المعهد المصري للدراسات، 2021/10/08، متاح على الرابط التالي: https://eipss-eg.org

بعض البلدان لا يتناسب مع مستوى ما تشكله الجائحة الكورونية من تهديدات مؤكداً ان الوقت قد حان للعمل وفقاً لنهج جماعي منسق وشامل.

فقد كشفت جائحة كورونا عن خلل كبير في ترتيب أولويات منظومة التعاون الدولي، والتى تقوم في الأساس على التعاون الأقتصادي والأمني بمفهومة الضيق وهو مفهوم قاصر إذ لا يشتمل على التهديدات التى يكون مصدرها الأوبئة التى تصيب العنصر البشري بإعتبارها تمثل تهديداً للأمن الإنساني إذ يجب مراجعة أولويات التعاون الدولي بالإعتبار أسبقية الأمين الإنساني[115] وكذلك العمل على تعزيز دور الفواعل غير الحكومية لدعم منظومة التعاون الدولي فبالرغم من كون الدولة والمنظمات الدولية الحكومية تشكل الفواعل الأساسية في مختلف عمليات ومسارات التعاون الثنائي ومتعددة الأطراف، إلا أن مانتج عن الأزمة الكورونية من تداعيات فاقت كل القدرات الدولية قد أثبتت الحاجة إلى الفواعل غير الرسمية لتدعيم والتضامن والتعاون الدولي، كمنظمات المجتمع المدنى العالمية لمواجهة الجائحة الكورونية وتداعياتها والتى تلعب دوراً تكميلياً لدور الدولة من خلال فروعها المحلية في مختلف الدول، عبر توزيع المتطوعين المتسببين لها للتحسس بمخاطر الوباء وطرق الوقاية منه وإيصال المساعدات في ظل ظروف الإغلاق ومن ثم فإن هذه الفواعل غير الرسمية تعتبر طرف أصيل في تعزيز التعاون الدولي كونها تنظيمات تطوعية غير حكومية تنشط عبر الحدود وتتصدى لقضايا ذات طبيعة عالمية[116] وهو ما يساعد على ملئ الفراغات التى تعجز

---

[115] شرف العيسوي، وباء كوفيد-19، كيف سيعيد صياغة مفاهيم وسياسات الأمن الوطني، مركز تريندز للبحوث والإستشارات، تاريخ الزيارة: 2021/10/08، متاح على الرابط التالي: https://www.trendsresearch.org

[116] اكرام بلباي، آليات المجتمع المدني العالمي في رصد وتوثيق قمع إنتهاكات حقوق الإنسان، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد ابن باديس، المجلد2، العدد1، 2017، ص175.

الفواعل الرسمية عن سدها خلال فترة الأزمات وخاصة التي تشكل تهديداً للأمن الإنساني مثل الأمراض والأوبئة[117].

وإذا كان التعاون الدولي يحتاج إلى مراجعة الأولويات التى يقوم عليها نسق التعاون فهو أيضاً في أشد الحاجة إلى معطيات جديدة لتحقيق تلك المراجعة ويمكن تحديد هذه المتطلبات في ما يلي:

1- تعزيز التضامن والتعاون الدولي عن طريق تناول المعلومات بسرعة وشفافية والعمل المشترك بين الفاعلين الدوليين سواء كانوا دول او منظمات حكومية او غير حكومية، من أجل وقف انتشار الجائحة[118].

2- تعزيز التعاون المشترك في مجال تبادل المعلومات الطبية[119] من أجل تطوير اللقاحات المكتشفة مثل لقاحات (فايزر- واسترازينيكا- وجونسون) وتصنعها وكذلك العمل المشترك على تيسير إتاحة لقاحات كوفيد-19 المأمونة والفعالة على نحو منصف وعادل، وذلك للحد من إنتشار الوباء هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تعزيز التعاون بين الدول وغيرها من المنظمات الفاعليه في النظام الدولي بشأن الأبحاث الخاصة بإكتشاف علاج نهائي لهذا الوباء من أجل المصلحة المشتركة للإنسانية جمعاء.

---

[117] امين بن نعمة، الفلسفة التشاركية لدى المنظمات الدولية غير الحكومية بين الإلتزام الإنساني والضبط القانوني، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المجلد6، العدد12، 30 يونيو 2018، جامعة مرسلى عبد الله بتيبارى-الجزائر، ص337.

[118] جعفر حسان، زيد عيادات وآخرون، آثار وباء كورونا على منطقة الشرق الأوسط، التحديات والخيارات، مركز الدراسات الإستراتيجية، عمان، الأردن، 2020، ص91.

[119] عزيز عدنان البياتي، ومثنى فائق العبيدي، التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا، مرجع سابق، ص15.

3- تيسير حركة التجارة والتأشيرات الخاصة بالأطباء فضلاً عن عبور المستلزمات والمعدات الطبية الضرورية للدول المتضررة من الجائحة، إزالة تشديد وإجراءات الجمارك لأن التأخير قد يسبب ضرراً كبيراً في الدول المستهدفة.

4- تعزيز التعاون الدولي بعيداً عن العقائد والأيديولوجيات الخاصة بكل دولة والتوقف عن محاولات الانتهازية السياسية التي تقوم بها خاصة الدول الكبرى بإستخدام قدرتها على توفير المواد الطبية أو الصحية وحتى اللقاحات لتحقيق إستقطاب لكثير من الدول الصغيره[120].

[120] جعفر حسان وفريد عيادات، مرجع سابق، ص92.

المبحث الثاني: دور المنظمات الدولية في مكافحة جائحة كورونا

تمهيد وتقسيم:

يشكل الوضع الذي سببته جائحة كوفيد-19 استنفار وتعاون كل الأمم والشعوب لمجابهته، بصفة خاصة بعد أن أصبحت الإصابة بالعدوى مرشحة لأن كل شخص بصرف النظر عن مدى تطور المنظومة الصحية في أي دولة في العالم، حيث يرجع ذلك لخطورة هذا الفيروس باعتباره من الفيروسات المعدية سريعة الانتشار، والذي اكتشف لأول مرة في شهر ديسمبر عام 2019 في مدينة ووهان وسط الصين، ثم انتشر بشكل سريع جدًا بعدها في معظم دول العالم مما خلف انعكاسات خطيرة على الوضع الاقتصادي، حيث تكبدت بعض الدول خسائر كبيرة جراء الجائحة، وبالأخص تلك التي تعتمد على العائدات من قطاع السياحة، وصادرات السلع الأولية، وتلك التي لديها حيز سياسات محدود مما يجعل القدرة على المواجهة محدودة وغير فعالة وبصفة خاصة في الدول النامية، مما صعب من مهمة التحكم والمواجهة، لذلك صنفته منظمة الصحة العالمية في 11 مارس 2020 بالجائحة العالمية وأوصت بضرورة تعزيز الاستنفار والتعاون الدولي لمكافحته والحد من انتشاره، باعتباره يمثل تهديدًا للأمن الإنساني في العالم بأسره[121]، لذلك فلابد أن تعمل الدول، والمنظمات الدولية مثل منظمة الصحة العالمية باعتبارها المعني الرئيسي في تلك المواجهة بالاضافة إلى المنظمات الدولية ذات الصلة سواء منظمة الأمم المتحدة أو المنظمات الاقتصادية العالمية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي لإستحالة أن تواجه دولة واحدة هذه الجائحة وحدها بمعزل عن الدول

[121] منظمة الصحة العالمية، التسلسل الزمني لاستجابة منظمة الصحة العالمية لجائحة كوفيد-19، تاريخ الزيارة: 2021/10/1، متاح على الرابط التالي: https://www.who.int/ar/news/item/08-11-1441-covidtimeline

الأخرى، وكل الفاعلين في هذا المجال باعتبار أن صحة جميع شعوب العالم أمر أساسي لبلوغ السلم والأمن الدوليين.

لذلك فإن الأمر يلزم تعاون العديد من الأشخاص الاعتبارية الدولية سواء المتخصصة كمنظمة الصحة العالمية أو ذات الصلة على المستوى الدولي، والتي تدعم الوضع السلمي والاقتصادي الدولي كمنظمة الصحة العالمية والمنظات النقدية الدولية كصندوق النقد الدولي أو البنك الدولي للإنشاء والتعمير وغيرها، ولكي تنجح الجهود المشتركة في وضع سياسة دولية للصحة العامة لمجابهة هذه الجائحة وغيرها من الأوبئة المستقبلية، وبصفة خاصة بعد أن أدى فيروس كورونا المُستَجد في الكشف عن الامكانات الصحية المتردية سواء في الدول المتخلفة أو المتقدمة كالصين وفرنسا وإيطاليا، وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية حيث وقفت عاجزة في التصدي لهذه الجائحة، للنقص الحاد في الإمكانيات المادية واللوجستية لاستكمال حربها االمستمرة ضِدَّ تداعياته على القطاع الاقتصادي المشلول، والاجتماعي المتدهور بسبب توقف آلاف من العمال عن العمل، وتجميد اغلب النشاطات المهنية، وبالتالي يهدف هذا المبحث إلى إلقاء الضوء على مدى دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة الفيروس باعتبارها خط الدفاع الدولي الأول أمام ذلك الوباء العالمي ثم بعد ذلك التطرق إلى جهود المنظمات الدولية الآخرى في مجابهة تبعات فيروس كورونا المستجد لخطورته على الأمن الصحي العالمي باعتباره من الفيروسات العابرة للحدود وخاصة بعد تفشيه عبر جميع أرجاء المعمورة.

وفي سبيل مدى نجاح التعاون الدولي في مواجهة تفشي تلك الظاهرة، وبصفة خاصة بعد الوصول إلى المرحلة الرابعة، وعدم اليقين من زوال تلك الجائحة على المدى القريب لابد من التطرق إلى مدى الفعالية الدولية من خلال مطلبين:

المطلب الأول: منظمة الصحة العالمية ودورها الرئيسي في مكافحة الوباء

المطلب الثاني: التعاون الدولي من قبل الاطراف الفاعلة على الصعيد الدولي

المطلب الأول: منظمة الصحة العالمية ودورها الرئيسي في مكافحة الوباء

ابلغت الصين في بداية عام 2020 منظمة الصحة العالمية عن تفشي مرض كوفيد-19 لتعلن بعدها المنظمة عن الملايين من الإصابات المؤكدة بالفيروس خارج الصين، وفي مناطق مختلفة من العالم وعليه صرحت منظمة الصحة العالمية أننا في حالة طوارىء عالمية، وتم اتخاذ العديد من التدابير والاجراءات الصارمة المماثلة بشكلا وبآخر بين العديد من دول العالم، وذلك من أجل الحد من انتشار الفيروس مع إمكانية المواجهة بعقوبات جنائية صارمة في حالة مقاومة تلك التدابير والاجراءات الوقائية.[122]

وفي هذا المطلب يتناول الباحث دور منظمة الصحة العالمية والتي تعتبر من أهم المؤسسات الدولية المعنية بصحة البشر، وخاصة، وأن انتشار فيروس كورونا يعتبر مسؤولية المجتمع الدولي ككل، والتي تعد منظمة الصحة العالمية احد أهم ركائزه افي المجال الصحي، وذلك من خلال الاطار القانوني الذي تعمل من خلاله هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يتناول الباحث أهم التدابير والتوصيات التي تطرقت اليها المنظمة بهدف التقليل من الخسائر البشرية التي تعاني منها كافة المجتمعات.

[122] إنجي أحمد عبدالغني، أثر السياسات الدولية على إدارة منظمة الصحة العالمية لأزمة كورونا، جامعة الملك سعود، 2021، ص313.

أولًا: الأطار القانوني التي تعمل من خلاله منظمة الصحة العالمية

تحدد الاطار القانوني الدولي من اجل التصدي للفيروسات والجوائح عبر انظمة متعددة إلا ان قانون الصحة العالمي هو المجال الاكثر اهتماما بتنظيم قواعد مكافحتها حيث يتدخل القانون الدولي لحقوق الانسان لضمان حرية الافراد ومواجهة الانتهاكات التي يمكن ان تحدث جراء انتشار الاوبئة.

ويشكل قانون الصحة العامة العالمي النظام الاساسي لتنظيم المرض وذلك عن طريق اللوائح الصحية الدولية لعام 2005 .

1- **اللوائح الصحية الدولية (2005)** هي أداة من أدوات القانون الدولي، وهي ملزمة ل 196 بلدًا عضوًا، ويتمثل الهدف منها ونطاقها، كما هو منصوص عليه في المادة (2)، في "الحيلولة دون انتشار الوباء على الصعيد الدولي ومكافحته ومواجهته بإتخاذ تدابير في مجال الصحة العامة على نحو يكون متناسب مع المخاطر المحتملة بالصحة العامة ويقتصر عليها مع تجنب التدخل غير الضروري في حركة المرور الدولي والتجارة الدولية.

وكانت النسخة السابقة من هذه اللوائح، قد اعتمدتها جمعية الصحة العالمية الرابعة في عام 1951، وكانت اللوائح مطبقة في بداية الأمر على ستة أمراض، وفي عام 1981، تم تخفيض هذه الأمراض إلى ثلاثة هما: الكوليرا والطاعون والحمى الصفراء.

وبدأت عملية التنقيح في عام 1995 بعد أن أدركت البلدان أن خطر الانتشار الدولي مرتبط بأمراض عديدة لا تشملها اللائحة واستغرق الدول الأعضاء عشر سنوات كاملة لوضع المواد الـ 66 للنسخة الأخيرة من اللوائح الصحية عام 2005 وقد اسرع في وضع اللوائح بعد أن فوجئ العالم في عام 2003 بظهور المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس)، واتخذت المنظمة والمجتمع العالمي إجراءات هامة

وجريئة دون إطار ملائم وقانوني للصحة العامة يرشدهما في استجابتهما، وأبرزت متلازمة سارس الحاجة الملحة لوضع مجموعة جديدة من اللوائح الصحية للوقاية من التهديدات الوبائية الدولية والوقاية منها، ومكافحتها وتوفير استجابة لها في مجال الصحة، حيث أصبح وجود لوائح صحية ذات أولوية قصوى لجميع الدول الأعضاء في المنظمة، مما نتج عنه أن أقرت جمعية الصحة العالمية اللوائح الصحية الدولية بالإجماع في مايو 2005، وبدأ نفاذها في 15 يونيو 2007.[123]

2- اللوائح الصحية (2005) السند القانوني لمكافحة المنظمة لكوفيد-19

قام مدير عام المنظمة إلى الدعوة لعقد لجنة المراجعة المعنية بتنفيذ اللوائح الصحية (2005)، بناء على طلب من الدول الأعضاء في أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-19 في سبتمبر 2020، تمشيًا مع المادة (50) من اللوائح الصحية الدولية، وتتكون اللجنة من 20 عضوا اختارهم مدير عام المنظمة من قائمة الخبراء المعنيين باللوائح، حيث يتمتعون بطائفة واسعة من الخبرات في مجال عملهم، واختير البروفيسور لوتر.هـ.فيلر رئيسًا للجنة، تدعمه نائبة الرئيس الأستاذة لوسيل بلومبرغ من جنوب أفريقيا، ومقرر اللجنة الدكتور بريبن آفيتسلاند من النرويج، وعمل الخبراء بصفتهم الشخصية لا باعتبارهم ممثلين لبلدانهم أو أرباب عملهم.

وشكلت ولاية اللجنة، استنادًا إلى القرار ج ص ع 1-73، بهدف اضفاء الشرعية على العديد من التدابير التي قد تتخذها في مكافحة الجائحة وهي على سبيل الحصر وليس المثال:

- الإنذار بوجود جائحة دولية،والتحقق وتقييم المخاطر، وتبادل المعلومات والاتصالات.
- التعاون والتنسيق الدوليان، بما في ذلك دور مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح.

[123] منظمة الصحة العالمية، عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية، جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعون، البند17-3 من جدول الأعمال المؤقت، جنيف ،2021، ص17.

- استعراض أهم أساليب عمل لجنة الطوارئ المعنية باللوائح الصحية الدولية، والإعلان عن طارئة صحية عامة، بما في ذلك النظر في اعتماد مستوى متوسط للإنذار؛ دوليا تسبب قلقا.
- اتخاذ العديد من التدابير الصحية الإضافية تنفذها الدول الأطراف فيما يتعلق بالسفر الدولي.
- الإبلاغ التنفيذ عن القدرات الأساسية بمقتضى اللوائح، بما في ذلك إمكانية إنشاء عمليات استعراض النظراء.
- تقييم التقدم المحرز بشأن تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجان المراجعة السابقة المعنية باللوائح.[124]

ثانيًا: الاوضاع الدولية التي عملت من خلالها منظمة الصحة العالمية

أعادت الولايات المتحدة تقديم مفهوم "تنافس القوى العظمى المتجددة" في الاستراتيجية العسكرية الوطنية لإدارة أوباما لشهر يونيو 2015؛ حيث كان أكثر تركيزًا عن استراتيجية الأمن القومي التي أصدرتها إدارة ترامب في ديسمبر استراتيجية الدفاع الوطني التي "أعادت توجيه استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة رسميًا واستراتيجية الدفاع الأمريكية تجاه التركيز الأساسي والواضح على منافسة القوى العظمى مع الصين وروسيا"، ووصف الصين بأنها واحدة من الدول التي "تحاول مراجعة الجوانب الرئيسية من النظام الدولي، وتتصرف بطريقة تهدد أمننا القومي للولايات المتحدة.[125]

وقد كشف الوباء عن العقيدة العدائية للرئيس الأمريكي دونالد ترامب، المنتهي ولايته، "أمريكا أولاً"، واهتمامه الكبير بالمكاسب الأمريكية النسبية على حساب الصالح العالمي، فقد ركز ترامب على انتقاد رد بكين على انتشار الفيروس الذي يهدد التعاون الدولي بشأن الاستجابة للوباء من خلال الإصرار على الإشارة

---

[124] المرجع السابق، ص18.

[125] Congressional Research Service, Renewed Great Power Competition: Implications for Defense – Issues for Congress, May 1, 2020.

إلى كورونا على أنه فيروس "ووهان" أو "صيني"، وعليه، ورهان البعض على تأكيدات ترامب على أن الفيروس سيزيل تألق الصين وتراجع قوتها.[126]

لكن في ظل معاناة العالم واستمرار موجات تفشي فيروس كورونا المستجد، بدأت الصين- بؤرة الوباء- التعافي تدريجيًا إلى التعافي بشكل كبير وهو ماقد منحها دورًا كبيرًا في دعم نفوذها وقوتها الناعمة عن طريق إرسال المساعدة إلى دول ضربها الفيروس بشكل كبير مثل إيطاليا، مما يدل على أنها تساعد بشكل استباقي في التخفيف من المعاناة على مستوى العالم.

وعلى الجانب الآخر لم تحاول الولايات المتحدة تنسيق استجابة دولية من أجل مواجهة الوباء، بل خفضت من صورتها كقوة عظمى وحميدة، بتصرفات فردية شملت محاولة شراء شركة أدوية ألمانية من أجل تأمين لقاح "للولايات المتحدة فقط"، بالإضافة إلى رفض تخفيف العقوبات على إيران، وبالتالي قدمت الصين نظامها الاستبدادي على أنه تفوق على النماذج الديمقراطية في التعامل مع مثل هذه الأزمة.[127]

وفي غمار ذلك الصراع بين الولايات المتحدة والصين وتوجيه الاتهامات المتبادلة بين البلدين وقيام ترامب بسحب الدعم المقدم من بلاده إلى منظمة الصحة العالمية بزعم اتهامها بالتقصير في مواجهة وباء كورونا المستجد، وهو ما أثر بشكل كبير على ميزانيتها حيث من الواضح أن منظمة الصحة العالمية تعاني نقصاً كبيراً في التمويل، وقد أعلنت بذلك صراحة في العديد من المناسبات، كما أنها طالبت بزيادة ميزانيتها السنوية، حتى تستطيع مواجهة الوباء المستشري في بقاع الأرض، والذي أصبح يمثل العبء الأكبر، ويستحوذ على الإنفاق الرئيسي من ميزانيتها في تقديم المساعدات للدول التي لا تمتلك أنظمة صحية متطورة؛

---

[126] Ian Bremmer, China and America's blame game over COVID-19 hurts everyone, The Times, 26 March 2020, access date 1/2/2021, https://time.com/5810493/coronavirus-china-united-states-governments/

[127] إنجي أحمد عبدالغني، مرجع سابق، ص321.

هذا فضلاً عن برامج المنظمة الرئيسية الأخرى، والتي تتنوع ما بين تقديم الرعاية الصحية لنحو مليار إنسان في مختلف بقاع العالم، وتوفير خدمات الرعاية الطارئة لمليار آخر، وبرامج التوعية حول أحدث التطورات للأوبئة والأمراض المختلفة وما قد تشكله من مخاطر مثل ما فعلت إبّان تفشي أوبئة إيبولا، وسارس، وشلل الأطفال.[128]

ثالثًا: تقييم عمل منظمة الصحة العالمية في مواجهة الجائحة

1- التراخي في الابلاغ عن وجود جائحة مهددة للبشرية

في أواخر ديسمبر عام 2019 أصيب العامل في مستشفى ووهان المركزي بعدوى الفيروس مما أصبح يشكل دليلا على انتقاله بين البشر، ولكن لم تقم المنظمة بتعميم تلك الملاحظة على الدول الأعضاء، وهو عكس ما هو منصوص عليه في "اللوائح الصحية الدولية (2005)"، أي أن المنظمة تجاهلت التحذيرات،وقللت من خطورة الوضع الصحي، وبعد إعلان تايلاند يوم 13 يناير عام 2020 عن تسجيل أول حالة أصابة بكوفيد-19 خارج الصين، أعلن حساب المنظمة على موقع التواصل الاجتماعي بتغريدة تقلل من قوة الفيروس، إلى جانب لم تفرض أي قيود على التبادل السلعي أو حركة السفر مما سمح بملايين من الأفراد التنقل بين الدول دون أيه تحذيرات، إلى أن أنتقلت الإصابات إلى كل من الي ابان وكوريا الجنوبية، لتبدء المنظمة حينها الاعلان عن مخاطر الوباء، وحقيقة انتقال العدوى بين البشر، ولكن رفضت تحويله إلى وباء عالمي، وأعلنت قدرة الصين على احتواء الفيروس لذلك رفضت الإعلان عن حالة طوارئ صحية

[128] أشرف سعد العيسوي، عليق الولايات المتحدة تمويل منظمة الصحة العالمية: التداعيات على جهود مواجهة وباء كوفيد-19، مركز تريند للبحوث والاستشارات، تاريخ الزيارة: 2020/04/29، متاح على الرابط التالي: https://trendsresearch.org/ar/insight/%

عالمية رغم استيفاء كل المعايير لاتخاذ إجارء كهذا لاحتواء الوباء في أولى مراحل انتشاره، واستمر التشكيك في فاعلية الوباء لمدة أسبوع كان الوباء فيه قد انتشر عبر القارات.[129]

2- ضعف شخصيتها الاعتبارية الدولية أمام الدول والمنظمات الكبرى

على الرغم مسؤوليتها الكبيرة نتيجة دورها الصحي الكبير على المستوى الدولي إلا أنها تتصف بالضعف على عكس العديد من الهيئات الدولية مثل منظمة التجارة العالمية، حيث ليس لديها القدرة على إلزام أعضائها الصراع مع الدول، كما أنه ليس لديها أى صلاحيات لإصدار أوامر للبلدان بالسماح بالوصول للتحقيق في أصل تفشي الأمراض وهو المطلوب لتحديد المسؤولية الدولي عن تلك الأضرار الجسيمة التي لحقت بكافة بلدان العالم.

فبعد أكثر من ستة أشهر من قيام الصين بإعلان الصين الوباء سافرت لجنة من منظمة الصحة إلى الصين لتحديد الأصل الحيواني للمرض أي أنه المتحقق بشأن المعلومات التي أخفتها الصين وأدت إلى تفشي المرض، إلى جانب ذلك جاءت قيود السفر التي نفذتها الدول لمواجهة فيروس كورونا انتهاك واضحا للوائح الصحية الدولية[130].

3- ضعف ميزانية الصحة العالمية في مقابل المسؤولية الملقاة عليها

ميزانيتها البالغة 5.84 مليار دولار للعامين 2020 - 2021 غير كافية، على الرغم من أنه قد تم تجاوزها حتى الآن إلى حوالي 7.2 مليار دولار مع مساهمات إضافية متعلقة بالجائحة، كما أن نصف

---

[129] سالم الكتبي، هل تنهي الجائحة دور المنظمات الدولية، موقع مكة المكرمة، تاريخ الزيارة: 2021/01/01، متاح على الرابط التالي: https://makkahnewspaper.com/article/1507849 /

[130]Michael Peel, WHO struggles to prove itself in the face of COVID-19, finical times, access date 28-1-2021, access from: https://www.ft.com/content/c2809c99-594f-4649-968a-0560966c11e0

الأعضاء يمثلوا نصف التمويل الإجمالي، مع اعتماد منظمة الصحة العالمية للباقي على مصادر أخرى بما في ذلك المؤسسات الخيرية مثل منظمة الروتاري الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، كما كانت مؤسسة بيلوميليندا جيتس ثاني أكبر مساهم في تمويل المنظمة بعد الولايات المتحدة، بالإضافة إلى ذلك فالنظام الدولي الذي كانت تعتمدعليه منظمة الصحة العالمية آخذ في التآكل، حيث أصبحت القومية العدوانية أمرًا طبيعيا في جميع أنحاء العالم حيث انهار تجميع القواعد السابقة المتعلقة بالمعايير العالمية والصحة العامة وفهمما هو متوقع من تفشي المرض، فمنظمة الصحة العالمية أسست في لحظة النظام العالمي المتعاون عقب فوضى الحرب العالمية الثانية حيث نص دستور المنظمة في حينها على أهمية بلوغ جميع الأفراد أعلى مستويات الصحة الممكن.

وعلى الرغم من الانتقادات الموجهة إلى منظمة الصحة العالمية ومحاولة تسيسها، والتقليل من قدراتها على مواجهة الوباء العالمي، والذي مازال منتشرًا موجه تلو أخري الإ انها دورها اللوجستي والتعبوي نحو مواجهة الجائحة ذات دورًا كبيرًا وملموسا، وبصفة خاصة توفير الرخص الطارئة للقاحات والتنسيق بينها وبين الشركات الكبرى بهدف توزيعها على البلدان النامية ذات الملاءة والبنية الاقتصادية الضعيف، والتي انهكها بالفعل الفيروس والمتنبأ له استمراره معنا لسنوات.

المطلب الثاني: التعاون الدولي من قبل الاطراف الفاعلة على الصعيد الدولي

يمثل خيار استجابة عالمية كبيرة، ومُنسَّقة، وعلى نطاق لم يسبقه مثيل الحل العملي الوحيد، للتغلب على أزمة بهذا القدر من الجسامة، ويجب على الدول المتقدمة والمنظمات الدولية، أن تفعل كل ما في وسعها للحد من المعاناة الإنسانية، ومساعدة البلدان على العودة إلى تحقيق نمو مستدام.

ويمكن أن يحول إتخاذ تدابير سريعة وواسعة النطاق الأن دون تحوُّل هذه الأزمة إلى أزمة مجاعة، واضطرابات اجتماعية من خلال التنسيق، وتضافر الجهود مع الحكومات، والقطاع الخاص، وشركاء التنمية، والمنظمات متعددة الأطراف من مختلف الأطياف من العام إلى الخاص، يمكن إثبات التصدي لهذا التحدي. من خلال التضامن العالمي القوي ستُكلَّل جهود الجميع بالنجاح.

أبرزت جائحة كوفيد-19 مدي أهمية دور المنظمات الدولية في كبح جماح الآثار الاقتصادية المترتبة على انتشار ذلك الوباء، وبصفة خاصة المؤسسات النقدية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرها.

أولًا : صندوق النقد الدولي

لايقل صندوق النقد الدولي أهمية عن البنك الدولي في مكافحة الآثار المترتبة على جائحة كوفيد-19، ومساعدة الأسواق الناشئة الخروج من حدة الأزمة الحالية، وذلك من خلال:

أ- توفير السيولة قصيرة الأجل كأداة لمواجهة الأزمة (ssl)

أدت جائحة كوفيد-19 اضطرابًا شديدًا في الاقتصاد العالمي، مما أدى إلى أوضاع مالية حادة في مختلف أنحاء العالم، وشهدت الأسواق الناشئة خروج رؤوس الأموال بشكل غير مسبوق، وتَجَمَّد نشاط

الأسواق بشكل فعلي في بعض الحالات، وأنشأ ذلك أزمة سيولة الدولار الأمريكي، مع نقص حاد في السيولة لدى الأسواق الصاعدة.

تحركت العديد من المؤسسات لمواجهة هذا الوباء كوفيد-19، حيث قدمت البنوك المركزية الكبرى خطوطا ثنائية لتبادل العملات فيما بينها، ولعدد أكبر من البلدان مقارنة بوقت الأزمة المالية العالمية السابقة عام 2008، كما أن برنامج عمليات إعادة الشراء الذي قام بإنشاءه بنك الاحتياطي الفيدرالي في نيويورك حيث يتيح السيولة بالدولار لعدد أكبر من البلدان، ولكن الاحتياطي الفيدرالي والبنوك المركزية الأخرى ليس باستطاعتها تقديم خطوط تبادل العملات لجميع البلدان، والأسواق الصاعدة الأعضاء في صندوق النقد الدولي حيث لا تزال تمر بنقص في السيولة أو ستظل لفترة معرضة لخطر "التوقف المفاجئ" للتدفقات الرأسمالية بين الحين والآخر، ولمدة طويلة بعد انتهاء خطوط تبادل العملات، وهوما يؤدي إلى ثغرة مقلقة في شبكة الأمان المالي العالمية، لكنها ثغرة تَحَرَكْنا سريعا لسدها.

استجاب الصندوق لسد هذه الثغرة بإنشاء تسهيل جديد هو "خط السيولة قصيرة الأجل" (SLL)، وهو يعتبر أول إضافة إلى أدوات الصندوق التمويلية منذ قرابة فترة طويلة، ويتيح هذا التسهيل الجديد خط ائتمان موثوق ومتجدد، بغير شروط لاحقة للبلدان الأعضاء التي تتميز أساسياتها الاقتصادية بدرجة كبيرة من القوة، نفس معيار الأهلية المطلوب في تسهيل آخر يتيحه الصندوق اسمه "خط الائتمان المرن" (FCL)، و"خط السيولة قصيرة الأجل" مصمَّم لتلبية أي احتياج خاص –احتمالي ومتوسط الحجم وقصير الأجل– في ميزان المدفوعات ينعكس تأثيره في شكل ضغوط على الحساب الرأسمالي عقب الصدمات الخارجية.[131]

[131]Geoffrey Okamoto,The Short-term Liquidity Line: A New IMF Tool to Help in the Crisis,imf,wagshinton,APRIL 22, 2020

ويساعد "خط السيولة قصيرة الأجل" على إنهاء مشكلات السيولة ذات الحجم المتوسط قبل أن تتحول إلى مشكلات أكبر، ويقدر أن الطلب الكلي الحالي على "خط السيولة قصيرة الأجل" من بلدان متعددة يمكن أن يصل إلى 50 مليار دولار أمريكي، وهوما يمثل نسبة ضئيلة للغاية من الطاقة لإقراضية للصندوق البالغة تريليون دولار، مقارنة بما يمكن أن يتطلبه الأمر إذا كانت نفس مجموعة البلدان قد جاءت طلبا للارتباط ببرامج يدعمها الصندوق، فحين يواجه الكثير من البلدان احتياجات تمويلية ملحة، يمكن أن يؤدي التبكير بمعالجة المشكلة إلى تقليص الاحتياجات المستقبلية والتداعيات المعاكسة على البلدان الأخرى.

يتميز "خط السيولة قصيرة الأجل" بخصائص مبتكرة، منها السحب المتكرر والسداد خلال مدته البالغة 12 شهرا ولا تعمل هذه الوسيلة بوصفها قرضًا تقليديًا، وإنما يمكن تشبيهه ببطاقة الائتمان التي يتم سحب الأموال منها وتغذيتها بأموال جديدة حتى حد معين، أيضًا إمكانية عقد اتفاقات لاحقة للاستفادة منه ما دام البلد العضو لا يزال مستوفيا لمعايير الأهلية، ولديه إحتياج خاص يتعلق بميزان المدفوعات، وكل هذه السمات يمكن أن تكون بالغة القيمة للبلدان الأعضاء في سعيها للتغلب على الأزمة، واجتياز مرحلة التعافي القادمة التي تتسم بقدر كبير من عدم اليقين.

ينفرد أيضًا "خط السيولة قصيرة الأجل" بنظام رسوم فريد يدعم طبيعته المتجددة 8 نقاط أساس، أي حوالي 800 ألف دولار أمريكي لخط الائتمان البالغ قيمته مليار دولار أمريكي، ولإيضاح هذا االنظام في سياقه، إذا كان الدين العام على عضو الصندوق المؤهل 20 مليار دولار أمريكي، وباستطاعة هذا البلد تخفيض تكاليف الاقتراض بنقطة أساس واحدة عن طريق الاستفادة من نظام "خط السيولة قصيرة الأجل"،

---

https://blogs.imf.org/2020/04/22/the-short-term-liquidity-line-a-new-imf-tool-to-help-in-the-crisis/

حيث يحقق وفرًا قيمته 2 مليون دولار، ويمكن للعضوتوجيه هذا المبلغ إلى المستلزمات الحيوية للرعاية الصحية وشبكة الأمان الاجتماعي بدلا من خدمة الديون.[132]

يعتبر هذا النوع من الإجراءات الحاسمة هو المطلوب لمعالجة احتياجات البلدان الأعضاء، سواء المتقدمة أو المتوسطة والمنخفضة النمو، وهي تتصدى للتداعيات الاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد-19.

أ- مساعدة البلدان التي حققت تقدمًا ملموسًا فى برامج الإصلاح الاقتصادي

من ضمن البلدان التي خطت خطوات إيجابية فى برامج الاصلاح الاقتصادي هى مصر، حيث وافق المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي على طلب مصر الحصول على مساعدة مالية طارئة قدرها 2.772 مليار دولار أمريكي، أو 100% من حصة عضويتها) عن طريق "أداة التمويل السريع" لتلبية متطلبات ميزان المدفوعات العاجلة التي نتجت عن تفشي الوباء، وهو مايتيح موارد استثنائية لمصر نظرا للائتمان غير المسدد الذي تم الحصول عليه بموجب الاتفاق الممدد السابق في إطار "تسهيل الصندوق الممدد".

أطلقت السلطات المصرية حزمة إجراءات شاملة لاحتواء الأعباء الاقتصادية لصدمة كوفيد-19 الناتجة عن التوقف التام للسياحة، وخروج قدر كبير من تدفقات رؤوس الأموال، وتباطؤ التحويلات من العاملين في الخارج، مما أنشأ احتياجًا ملحًا لتمويل ميزان المدفوعات.. وستسهم "أداة التمويل السريع" على تخفيف بعض احتياجات التمويل الأشد إلحاحًا، بما في ذلك الإنفاق على الصحة، وتوفير الحماية الاجتماعية، ودعم القطاعات الأشد تأثرًا وشرائح المجتمع الهشة.

[132] قاسم سمير، دور منظمة الأمم المتحدة في ظل انتشار فيروس كورونا، مجلة المعيار المركز الجامعي، احمد بن يحى الونشويس "تيسميك"، الجزائر، المجلد11، العدد2، 2020، ص24.

نرى مماسبق أن المنظمات أو المؤسسات الدولية المعنية كصندوق النقد الدولي أو البنك الدولي لم يقف موقف المتفرج على أزمة كورونا، وهي تنهش في اقتصادات البلدان النامية أو الأسواق الصاعدة لأنه من صالحها عدم إنهيارها أو إفلاسها، حيث أن ذلك سيؤثر بشكل مباشر على التزاماتها المالية تجاه تلك المؤسسات.

ثانيًا: البنك الدولي

يحاول البنك الدولي سرعة تقديم الدعم اللازم لمكافحة جائحة كورونا بإستخدام نهج المسار السريع الذي أعده البنك الدولي في أبريل، حيث يعمل البنك حاليا على مساعدة 93 بلدا في مشروعات صحية ذات علاقة بمكافحة فيروس كورونا، ومن المتوقع قريبًا مساندة 18 بلدا آخر وذلك من خلال العديد من الاجراءات الهامة والمصيرية للدول متوسطة ومنخفضة النمو على نحو الخصوص منها.[133]

ب-تعليق سداد الديون:

بداية من مايو من عام 2020، سوف يتم تعليق سداد الديون المستحقة على البلدان المؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية إن هي طلبت هذا السماح تمهيدًا لتقديم دعم مالي إضافي لمساعدتها على مواجهة جائحة كورونا، وساند محافظو البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ووزراء مالية مجموعة السبع ومجموعة العشرين هذا التعليق اعتبارًا من الأول من مايو، واتفقت مجموعة العشرين على اتباع نهج محدد من الشروط المشتركة تحدد السمات الأساسية لمبادرة تعليق سداد خدمة الدين.

[133]DAVID MALPASS,May 1, 2020 end of week update: Debt relief for the world's poorest countries,worldbank,wagshinton,MAY 01, 2020
https://blogs.worldbank.org/voices/may-1-2020-end-week-update-debt-relief-worlds-poorest-countries

ت-تعزيز الشفافية:

بجانب المساندة المالية، تساعد المبادرة البلدان المؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية فرصة كبيرة لتعزيز الشفافية والإفصاح عن الالتزامات المالية لقطاعها العام، وتحظى شفافية الديون والاستثمارات بأولوية قصوى بهدف تحسين جودة الالتزامات المالية لأي بلد.

ويعمل معًا البنك الدولي وصندوق النقد الدولي مع البلدان المؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية لتقييم قدرة تلك الدول على الاستمرار في تحمل الأعباء الإضافية للديون ومدى شفافيتها، ومتابعة استخدامها للمبالغ المتوفرة نتيجة الإعفاء من خدمة الديون.

ث-متابعة الدعم للفئات الأكثر استحقاقًا

الاستجابة لتداعيات فيروس كورونا يتم توسيع عمليات الدعم لشبكات الأمان الاجتماعي من خلال عمليات تحويل النقد من خلال البنوك ومكاتب البريد والمشروعات متناهية الصغر، وعن طريق الوسائل الرقمية، والطرق المجتمعية، حيثما تكون متوفرة يمكن التوسع فيها، كما ننسق العمل مع الحكومات لإلغاء أشكال دعم الوقود باهظ التكلفة وإعادة توجيهه، والحد من الحواجز التي تحول دون تدفق المستلزمات الطبية والإمدادات الغذائية.

أدت جائحة كورونا زيادة الحاجة الملحة لاستخدام الخدمات المالية الرقمية بهدف دعم تقديم الخدمات المالية، وفي ذات الوقت الحفاظ على سلامة الناس عن طريق التباعد الاجتماعي، وتساعد التكنولوجيا المالية الحكومات على الوصول بسرعة وأمان إلى الأشخاص لتقديم التحويلات النقدية، وغيرها من أشكال المساعدة المالية لهم، والوصول إلى الشركات لتوفير السيولة في حالات الطوارئ، كما تسمح

للأشخاص بتحويل الأموال –ويشمل ذلك التحويلات عبر الحدود– ودفع الفواتير من المنازل، أو في السوق أو المتجر دون مخالطة.

تهدف سياسات البنك الدولي تشجيع استغلال الإمكانات الكامنة التي لم تبرز بشكل كامل مثل الاستثمار في العناصر الأساسية اللازمة لتطوير الخدمات المالية الرقمية، مثل البنية التحتية المتمثلة في السوق الكبير للهاتف المحمول– لا سيما في المناطق النائية، وتطوير شبكات الوكلاء التي تلبي حاجة الأفراد للقيام بعمليات سحب وإيداع على المستوى المحلي؛ وتوسيع نطاق التحديد الرقمي للهوية الشخصية، بما في ذلك البصمة الإلكترونية؛ وإتاحة برمجة التطبيقات المفتوحة –وهي وسائل متاحة للجمهور حتى يتسنى للمطورين الوصول إلى البرمجيات التي تمثل حقوق ملكية حتى تتمكن التطبيقات الجديدة من التواصل والتفاعل مع بعضها البعض.

بالإضافة إلى هذه العوامل التي تسهم في تقديم الخدمات المالية الرقمية، من المهم زيادة الوعي بالمخاطر ذات الصلة، والذي قد يعرض المستخدمين، للعديد من المخاطر مثل تعرضهم لمخاطر الإفصاح عنها دون إذن، وإساءة استخدام البيانات الشخصية، والتمييز.

ويمكن أن يؤدي عدم المساواة في توفير سبل الوصول إلى التكنولوجيا إلى استبعاد الفقراء، لا سيما النساء، من هذه البرامج، وتعد برامج رفع الوعي المالي ضرورية لضمان عدم وقوع المستخدمين الجدد فريسة في براثن الاستدانة المفرطة أو مؤسسات الإقراض الجشعة، وينتهي بهم الأمر إلى أسوأ حال.

ثالثًا: مجموعة العشرين

مجموعة العشرين هي المنتدى الرئيس للتعاون الاقتصادي الدولي، وتضم قادة من جميع القارات ،ويمثلون دولًا متقدمةً ونامية، وتمثل الدول الأعضاء في مجموعة العشرين، مجتمعةً، حوالي 80% من

الناتج الاقتصادي العالمي، وثلثي سكان العالم، وثلاثة أرباع حجم التجارة العالمية. ويجتمع ممثلو دول المجموعة، لمناقشة القضايا المالية، والقضايا الاجتماعية، والاقتصادية.[134]

تترأس السعودية أعمال مجموعة العشرين لعام 2020، حيث بلغ حجم مساهمة أعضاء المجموعة، والدول المدعوة إلى ما يزيد عن 21 مليار دولا، لمكافحة جائحة فيروس كورونا، مشددة على أهمية تضامن المجتمع الدولي في مواجهة الأزمات وأكدت مجموعة العشرين ايضًا، أن الدول الأعضاء تبذل أقصى جهد لحماية الأرواح ،والفئات الأكثر ضعفاً حول العالم، مشددين على التزام قادة المجموعة، بمكافحة جائحة كوفيد-19.

أكدت رئاسة السعودية لمجموعة العشرين على دور المجتمع الدولي، في مواصلة الجهود، والعمل التعاوني المشترك، لمكافحة جائحة فيروس كورونا، مؤكدة أنه وفق تطلع للمستقبل، يتطلب القيام بالاستثمارات الصحيحة لضمان استعداد أفضل، لتفادي التكاليف الصحية، والاجتماعية، والاقتصادية الكبيرة، المرتبطة بالوباء العالمي.

دعت القمة الاستثنائية التي عقدتها رئاسة المملكة للمجموعة في 26 مارس الماضي إلى توفير موارد عاجلة للتصدي للجائحة، في وقت تقود مجموعة العشرين بشكل حاسم الاستجابة العالمية، والتعاون الدولي لمكافحة الجائحة، ونتج عن هذه العزيمة الاستثنائية، والعمل الدؤوب ،توافر الموارد اللازمة لسد الفجوة التمويلية الصحية التي قدرها المجلس العالمي للرصد، والتأهب بقيمة ثمانية مليارات دولار أميركي على الأقل.

[134]https://g20.org/ar/about/Pages/whatis.aspx

تأتي هذه المساهمات لدعم الاستجابة والجاهزية لحالات الطوارئ على المستوى المحلي والإقليمي والعالمي من ناحية أخرى، حيث استثمر أعضاء المجموعة والدول المدعوة بالفعل مبالغ كبيرة في الجهود الإنسانية وتقوية وتعزيز نظم الرعاية الصحية في الدول ذات الدخل المنخفض.[135]

رابعًا: مجموعة السبع

تضم مجموعة السبع، أقوى الدول الصناعية، بهدف تنسيق سياساتها، والحفاظ على الهيمنة الاقتصادية العالمية، وتتشكل من الولايات المتحدة الأمريكية، وألمانيا، وفرنسا، وبريطانيا، واليابان، وإيطاليا، وكندا.

أدي تفاقم أزمة كوفيد-19 إلى تحرك سريع من قبل مجموعة السبع، حيث طالبت المجموعة من جميع الدائنين الثنائيين الرسميين، التنفيذ الكامل لمبادرة مجموعة العشرين المتعلقة بسداد ديون البلدان الفقيرة، ودراسة خيارات إضافية للدول المنخفضة الدخل، بما في ذلك تمديد تجميد الديون الرسمية إلى 2021[136].

[135] بدون مؤلف، مجموعة العشرين، تتعهد بأكثر من 21 مليار دولار لمكافحة كورونا، جريدة الشرق الأوسط، العدد15167، الرياض، 07 يونيو 2020.

الخاتمة

لقد تناولت الباحث موضوعاً غاية في الأهمية وهو المسؤولية الدولية في ظل صور مكافحة جائحة كورونا وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة الى العديد من النتائج والتوصيات التي نعرضها على النحو التالي:

أولا: النتائج

1- تعتبر جائحة كورونا بمثابة طارئة صحية عمومية وفقاً لقواعد اللوائح الصحية الدولية لعام 2005.

2- فشل بعض الحكومات في التوفيق بين الإجراءات والتدابير الإحترازية لمواجهة جائحة كورونا مع إلتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، لذلك يجب مراقبة الإجراءات الحكومية بإستمرار للوقوف على مدى إستجابتها للمعايير الدولية لضمان حماية حقوق الإنسان بأن تكون في حدود ما تسع به المعايير الدولية.

3- تسببت جائحة كورونا في تراجع شديد لأهداف التنمية المستدامة وعرقلة مسيرتها خاصة في دول العالم الثالث.

4- شكلت جائحة كورونا عائق أمام التعاون الدولي فتراجعت خلال تلك الأزمة صور التضامن والتعاون الدولي بصورة ملحوظة بل أنها كشفت عن هشاشة نظم التعاون الدولي وعدم قدرته على الصمود ابان مواجهة الأزمة بسبب لجوء أغلبية الدول إلى إتباع سياسات فردية تتنافى مع قيم التعاون الدولي.

5- ما زالت منظمة الصحة العالمية على الرغم من الإنتقادات الموجهه إليها سواء من حيث التأخير في إعلان حالة الطوارئ وفقاً للوائح الصحية 2005 أو رضوخها نتيجة الصراعات الدولية للدول العظمى تحت الصراعات الدولية بين القوى العظمى، تلعب دورا كبيرا ومؤثر في مدى تطور الجائحة إلى أين وصلت بالإضافة إلى دورها في عملية توزيع اللقاحات حول العالم.

ثانيا: التوصيات

1- ضرورة مراقبة الإجراءات الحكومية المتصلة بوسائل إحتوائها للأزمة بإستمرار للوقوف على مدى إستجابتها للمعايير الدولية لضمان حماية حقوق الإنسان بأن تكون هذه القيود إلزامية فقط عندما تكون مبرره علمياً وصحياً.

2- ضرورة إتخاذ إجراءات حاسمة وعاجلة ومنسقه من قبل جميع قادة الدول؛ للتقليل من تداعيات جائحة كورونا على أهداف التنمية المستدامة على أن تكون هذه السياسات منسقة ومبتكرة من الإقتصاديات الرائدة في العالم، وذلك لسرعة تقديم الدعم المالي والتقني لأشد الناس والبلدان فقراً وضعفاً، الذين سيكونون أكثر تضرراً من تداعيات جائحة كورونا.

3- ضرورة تغيير مفهوم التهديدات الحقيقة للسلام والأمن الدولى فالتعريف الذى انبنى على تطورات الحرب العالمية الثانية ونتائجها أصبح اليوم غير شامل للتهديدات التى تكون مصدرها الأمراض والأوبئة على غرار وباء كورونا، وهو ما يستدعى إلى عقد مؤتمر شامل للجمعية العمومية للأمم المتحدة للنظر في مثل تلك التعديلات على الميثاق وإقرارها.

4- ضرورة مراجعة منظومة التعاون الدولي والتي تمركزت حول الشؤون الإقتصادية طوال الحقبة الماضية وتعزيز سبل التعاون حول القضايا التى تشكل تهديداً على الوجود البشري، مثل

الأمراض والأوبئة بما يتيح لفرض نوع من الإلتزام السياسي بين الدول بعضها البعض أو بين الدول والمنظمات الدولية.

5- ضرورة العمل على تعزيز دور الفواعل غير الحكومية لدعم منظومة التعاون الدولي خاصة في ظل جائحة الأزمة الكورونية أمثال منظمات المجتمع المدني العالمية.

6- ضرورة تغيير الآليات التي تعمل تحت مظلتها منظمة الأمم المتحدة ودعمها بمزيد من الأدوات ذات الصبغة الإلزامية على الدول الأعضاء وهو ما يعود في نهاية الأمر إلى تمكنها من الوصول إلى الحقائق ومنها حقيقة جائحة كورونا وأصل نشأتها.

قائمة المراجع

أولا: الكتب والأبحاث القانونية

1- احمد عبد الظاهر، السياسة القضائية في مواجهة فيروس كورونا، متاح على الرابط التالي: https://www.elwatannews.com/news/details/4651355

2- إسماعيل بوكيلى مخوخي، وجهة نظر بخصوص حكم المحكمة الذي إعتبر جنحة السرقة في زمن كوفيد-19 جناية، مؤلف جماعي بعنوان: الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا، سلسلة إحياء علوم القانون، الرباط-المغرب، عدد مايو لعام 2020.

3- أشرف محمد كشك، أزمة كورونا، التداعيات والآليات التي انتهجتها الدول لإدارة الأزمة، مركز البحرين للدراسات الإستراتيجية، الدولة والطاقة لعام 2020، متاح على الرابط التالي:www.akhbar.alkhalj.com

4- أشرف مسعد العيسوي، تعليق الولايات المتحدة تمويل منظمة الصحة العالمية، التداعيات على جهود مواجهة وباء كوفيد-19، مركز تريند للبحوث والإستشارات، 19 ابريل 2020، متاح على الرابط التالي: https://trendsresearch.orh/ar/insight

5- اكرام بلباي، آليات المجتمع المدني العالمي في رصد وتوثيق قمع إنتهاكات حقوق الإنسان، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة عبد الحميد ابن باديس، المجلد2، العدد1، 2017.

6- آمال ضيف بسيوني، الآليات التى انتهجتها الحكومة المصرية في برامج الحماية الجماعية لإحتواء أزمة كورونا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الخامس بكلية التجارة، بعنوان أثر أزمة كورونا على الإقتصاد القومي المقترحات والحلول، جامعة طنطا، 2021.

7- أميرة السيد حسن صديق، جائحة كورونا، والعلاقات الدولية بين الصراع والتعاون، مجلة إتجاهات سياسية، العدد12، المجلد3، المركز الديمقراطي العربي، برلين، 2020.

8- أمين بن نعمة، الفلسفة التشريعية لدى المنظمات الدولية غير الحكومية، بين الإلتزام الإنساني والضبط القانوني، مجلة دفاتر للبحوث العلمية، المجلد6، العدد2، جامعة مرسلى عبد الله بتبيارى، الجزائر، يونيو 2018.

9- أمينة خيري، بحث بعنوان "ديكتاتورية كورونا"، متاح على الرابط التالي: https://www.almasryalyom.com/news/details/1626905

10- أمينة رضوان والمصطفى الفروكي، تأثير فيروس كورونا على الإلتزامات التعاقدية، مؤلف جماعي بعنوان "الدولة والقانون"، سلسلة إحياء علوم القانون، الرباط، 2020.

11- أنسجى احمد عبد الغني، أثر السياسات الدولية على إدارة منظمة الصحة العالمية لأزمة كورونا، جامعة الملك سعود، 2021.
12- انطوان مكرم، دور البلديات في زمن الأزمات، سلسلة مقالات عن أوقات الأزمات، المعهد الوطني للإدارة في لبنان على صفحة على الفيس بوك، متاح على الرابط التالي: https://www.facebook.com/enaliban
13- براهى زرزور، زرفاوى مصطفى، تكييف أهداف التنمية المستدامة وإنعكاسات جائحة كورونا، حالة الدول العربية، مجلة دراسات في الإقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد4، العدد1، 2021.
14- بشير المر، المنظمات الدولية على محك تجربة كورونا، سلسلة مقالات عن أوقات الأزمات، المعهد الوطني للإدارة في لبنان، متاح على صفحته في الفيسبوك.
15- بلال عبد الله، الحق في إحترام الحياة الخاصة في ظل تفشي جائحة كورونا، سلسلة مقالات عن أوقات الأزمات، المعهد الوطني للإدارة في لبنان، متاح على الرابط التالي: https:www.facebook.com/enaliban22/412020ena
16- بلقاسم إلكتروس، سبل مواجهة الكوارث، المجلة الدولية لأبحاث الأزمات، المجلد1، العدد التعريفي، الرياضي، 2017.
17- جعفر حسان وآخرون ، آثار وباء كورونا على منظمة الشرق الأوسط، التحديات والخيارات، الناشر مركز الدراسات الإستراتيجية، عمان، الأردن، 2020.
18- جمال منصور، تحولات في مفهوم الأمن من أمن الوسائل إلى أمن الأهداف، متاح على الرابط التالي: https://www.plaiticsdz.com
19- جورج لبكي، 7 تحولات متوقعة ما بعد كورونا، سلسلة مقالات عن أوقات الأزمات، على الصفحة الخاصة بالمعهد الوطني للإدارة في لبنان، متاح على الرابط التالي: https://www.facebook.com/enaliban.ena
20- جونبيس وستيف سميث، عولمة السياسات العالمية، ترجمة ونشر، مركز الخليج للأبحاث، ط1، دبي، 2004.
21- حسين الطلافحة وفيصل المناور، تداعيات أزمة كوفيد-19 على تحقيق أهداف التنمية المستدامة (حالة الدول العربية)، مجلة التنمية والسياسات الإقتصادية، المجلد22، العدد3، لعام 2020، متاح على الرابط التالي: https://dmcyemen.com

22- سارة عبد العزيز سالم، دروس كورونا، مبادرات عالمية لتفعيل أنظمة الإنذار المبكر للأوبئة، متاح على الرابط التالي: https:futureuae.com/ar/mainpage/item/5557

23- سالم الكتبي، هل تنهي الجائحة دورا المنظمات الدولية، متاح على الرابط التالي:https://makkahnewspaper.com/article/1507879 .

24- سامر حنقير، البحث عن التوازن في السياسات والسلوكيات بعد كورونا، سلسلة مقالات عن أوقات الأزمات، المعهد الوطني للإدارة في لبنان.

25- سعاد فهمي المعجل، الدستور في زمن كورونا، جريدة القبس، 16 مارس 2020، متاح على الرابط التالي: https://alqabas.com/article .

26- سمية بن عمورة، رشيد هدلي، تداعيات جائحة كورونا على تحقيق أهداف البعد الإجتماعى للتنمية المستدامة (2030) في المنطقة العربية، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد4، العدد3، 2020.

27- سمير الخليمش، رهانات التعاون الدولي في ظل أزمة كورونا، المعهد المصري للدراسات، 2020، متاح على الرابط التالي: https://eipss.eg.org

28- سمير حسام راضي، مفهوم التعاون الدولي في المدارس الفكرية للعلاقات الدولية، مجلة العلوم السياسية، المجلد22، العدد45، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2012.

29- سهيل الفتلاوي، الموجز في القانون الدولي العام، ج1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

30- السيد نبيه محمد، فيروس كورونا بين ضرورتي إتخاذ تدابير الإحتواء والإلتزام بالمعايير الدولية، مجلة الباحث، عدد خاص بجائحة كورونا، العدد17، أبريل 2020.

31- شرار ياسين، تداعيات جائحة كورونا على أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية، مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد16، العدد2، 2021.

32- صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الإقتصاد الإسلامي، دراسة للمفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

33- صلاح فلاحي، التنمية المستدامة بين تراكم رأس المال وإتساع الفقر في الجنوب، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التيسير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد3، 2004.

34- صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، ملاحظة فنية مؤقته، تأثير جائحة كورونا على تنظيم الأسرة وإنهاء العنف القائم على النوع الجنسي وختان الآناث وزواج الأطفال، أصدر في 27 أبريل 2020، 2021/9/8، متاح على الرابط التالي: https://news.un.org

35- عبد الله جبر العتبي، التعاون الدولي في نظرية العلاقات الدولية، دراسة مقارنة، مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسيوط، مصر، العدد11، 2006.

36- عزيز عدنان البياتي، مثنى فائق العبيدي، التعاون الدولي في ظل جائحة كورونا، مجلة السياسة العالمية، المجلد5، العدد2، 2021.

37- عصام باره، جهود منظومة الأمم المتحدة في التصدي لجائحة كوفيد-19، مجلة القانون الدولي للدراسات البحثية، المركز الديمقراطي العربي، العدد5، 2020.

38- عصام عبد الشافي، وباء كورونا وبيئة النسق الدولي الأبعاد والتداعيات، تقرير المعهد المصري للدراسات، متاح على الرابط التالي: https://eipseg.org

39- علي حسين الدوسري، القانون الدولي وكورونا، عند الحظر والإغلاق تلزم الحكومة بتأمين الغذاء والعلاج، دراسة حقوقية القيود المفروضة في سياق التهديدات الخطيرة للصحة، مقال منشور في جريدة الرأي الكويتية، العدد الصادر بتاريخ 2020/7/5.

40- عمرو موسى، أزمة وباء فيروس كورونا المستجد كوفيد-19 وتداعياته المحلية والإقليمية والدولية (مساهمة المجلس المصري للشؤون الخارجية)، متاح على الرابط التالي: https://ecfa-egypt.org

41- عميري عبد الوهاب، جائحة كورونا ومنظومة التواصل والتعاون الدولي، ملامح القصور وإجراءات المراجعة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد58، العدد2، 2021، ص458-491.

42- كريم الماجري، التوازن بين ضرورات كورونا والإلتزامات الحقوقية لمصلحة الجميع، مركز الجزيرة للحريات العامة وحقوق الإنسان، متاح على الرابط التالي:https://iberities.aljazeera.com .

43- مثنى فائق مرعي، أزمة جائحة كورونا والنظام العالمي، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2021.

44- محمد ابطوي، الأوبئة بين تاريخ الطب والتاريخ الثقافي والإجتماعي، المركز العربي للأبحاث دراسة السياسات، موقع يوتيوب.

45- محمود المغربي، بلال صنديد، التكييف القانوني للجائحة الكورونية على ضوء الثوابت الدستورية والدولية والمبادئ القانونية المستقره بين صلابة المسلحات ومرونة الإعتبارات، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، العدد6، يونيو 2020.

46- المختار العبادي، الحجر الصحي للمصابين بأمراض معدية في سياق مكافحة جائحة كورونا الإطار القانوني، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الوباء- علاقة التدابير المتخذه لحقوق الإنسان، مؤلف جماعى بعنوان: "الدولة والقانون في زمن جائحة كورونا"، سلسلة إحياء العلوم، الرباط، عدد مايو لعام 2020.

47- مركز الإمارات للسياسات، مقال بعنوان "السباق لإنتاج لقاح كورونا"، بعد جديد للتنافس الجيوسياسي بين الولايات المتحدة والصين وروسيا، 2020.

48- مركز الإمارات للسياسات، مقال بعنوان "تداعيات وباء كورونا على الإتحاد الأوروبي ومستقبلة"، 2020، متاح على الرابط التالي:https://epc.ae

49- مصطفى الفيلالي، حقوق الإنسان العربي، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999.

50- مصطفى النادي، المعايير الدولية لحرية الصحافة، ندوة قانون الصحافة بين المعايير الدولية والتشريعات الوطنية، المجلس الإستشارى لحقوق الإنسان، الرباط، 17 ابريل 2003 .

51- مصعب حبيب مرحوم الهامشي، دور القوانين والتشريعات الدولية والمحلية في مواجهة الأزمات والكوارث، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد18/1، السودان، 2007.

52- يوسف البحيري، تدابير حالة الطوارئ لمكافحة جائحة فيروس كورونا والحريات العامة، مجلة كلية القانون الكويتية البيئة الثامنة، ملحق خاص، العدد6، يونيو 2020.

ثانيا: منشورات المنظمات الدولية

53- United nations treaty series, vol 1457, no 24643.

54- GS Prentzas, The World Health Organization (Global Organizations), Chelsea House Publications, 1st Edition، 2009.

55- Marcos Cueto, Theodore M. Brown, Elizabeth Fee, The World Health Organization: A History (Global Health Histories), Cambridge University Press, 1st Edition, 2019.

56- UNESCO, UNESCO COVID-19 education response: how many students are at risk of not returning to school? Advocacy paper, Advocacy paper, June 2020

57- UNDP, COVID-19 and human development assessing the crisis envisioning the recovery 2020 human development perspectives 2020, New York, https://hdr.undp.org/en/hdp-covid

58- UNICEF, "Childcare in aglabal crisis: the pact of COVID-19 on work and family life, https://www.unicef.irc.org/article/2027-40-million children-miss-out-on-early-education-in-critical-pre-school-year-due-to- html.

59- Congressional Research Service, Renewed Great Power Competition: Implications for Defense – Issues for Congress, May 1, 2020.

60- Ian Bremmer, China and America's blame game over COVID-19 hurts everyone, The Times, 26 March 2020, access date 1/2/2021, https://time.com/5810493/coronavirus-china-united-states-governments/

ثالثا: المواقع الإلكترونية

1- موقع المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم www.alecso.org .

2- موقع منظمة مراسلون بلا حدود www.rsf.org .

3- موقع أخبار الأمم المتحدة www.news.un.org .

4- موقع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة www.fao.org .

5- معهد اليونسكو للإحصاء www.unesco.org .

6- موقع منظمة العمل الدولية www.ilo.org .

7- موقع المجلس المصري للشؤون الخارجية www.ecfa.egypt.org .

8- موقع مركز الإمارات للسياسات www.epc.ae .

9- موقع المعهد المصري للدراسات www.eipss.eg.org .

10- موقع منظمة الصحة العالمية www.who.intlar/news .

11- موقع صندوق النقد الدولي www.imf.org .

12- موقع مجموعة العشرين www.g20.org/ar/about/pages/whatis.aspx.